مظاهر العفة في قصة المرأتين مع موسى عليه السلام

عقيل بن سالم الشمري

العبيكان
Obeikan

ح العبيكان، ١٤٣٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

الشمري، عقيل سالم عقيل

مظاهر العفة في قصة المرأتين مع موسى عليه السلام

عقيل سالم عقيل الشمري- الرياض، ١٤٣٦هـ.

١٢٠ ص؛ ١٤ × ٢١ سم.

ردمك: ٣-٨٤٢-٥٠٣-٦٠٣-٩٧٨

١- العفة. ٢- موسى عليه السلام.

أ. العنوان

ديوي ٢١٢,٧ رقم الإيداع ١٤٣٦/٨٦١٨

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م

حقوق الطباعة محفوظة للناشر

الناشر العبيكان للنشر

المملكة العربية السعودية - الرياض - المحمدية

طريق الأمير تركي بن عبدالعزيز الأول

هاتف ٤٨٠٨٦٥٤ فاكس ٤٨٠٨٠٩٥

ص.ب ٦٧٦٢٢ الرياض ١١٥١٧

موقعنا على الإنترنت

www.obeikanpublishing.com

متجر العبيكان على أبل

http://itunes.apple.com/sa/app/obeikan-store

امتياز التوزيع شركة مكتبة العبيكان

المملكة العربية السعودية - الرياض - المحمدية

طريق الأمير تركي بن عبدالعزيز الأول

هاتف ٤٨٠٨٦٥٤ فاكس ٤٨٨٩٠٢٣

ص. ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

www.obeikanretail.com

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو نقله في أي شكل أو واسطة، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك التصوير بالنسخ «فوتوكوبي»، أو التسجيل، أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطي من الناشر.

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى والديَّ الكريمين

أُهدي الكتاب وكاتبه،

سائلًا الله أن يجعل أعمالي في ميزانكما.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
إهداء	٥
المقدمة	٩
المبحث الأول: تعريف العفة	١٥
المبحث الثاني: متعلق العفة	١٩
المبحث الثالث: تفسير الآيات من سورة القصص	٢٣
المبحث الرابع: مظاهر العفة في قصة المرأتين مع موسى عليه السلام	٥٣
- المطلب الأول: عفة المرأتين مع موسى عليه السلام	٥٧
- المطلب الثاني: عفة موسى عليه السلام	٨٩
المبحث الخامس: مقومات العفة	٩٧
الخاتمة	١١٥

المقدمة

الحمد لله الطيب اللطيف، وصلى الله على التقي العفيف، نبينا محمد، أما بعد، فإننا في زمن عصف بالفتن، إذ نصبح على شبهة، وننام على شهوة، صدق من وصف المؤمن فيه بأنه كالقابض على جمر[1]، ودُمرت العفة باسم التحرر، وأصبح الحجاب رمزًا للرجعية، فضلًا على القرار في البيت، ولأن العفة من ضروريات الشريعة التي حفظتها، يدل على ذلك الكم الكثير من الأدلة.

ولي هدف آخر من وراء هذه القصة بالذات؛ يتجلى في أن قضية العفة والأمر بها، والحرص عليها من الأمور المتفق عليها عند جميع الأنبياء، ما يجعل الإنسان يجزم بأن التبرج الغربي الموجود يخالف حتى شريعة موسى وعيسى عليهما السلام «وكانت الكنيسة تردد ما قالته الأساطير الإغريقية من أن المرأة هي سبب الشر في الأرض، وهو ما عمقته التوراة المحرفة، بجعلها المرأة سببًا في إغواء الرجل والوقوع في الخطيئة، وبقيام الثورة الفرنسية بدأت الشرارة الأولى في القضية التي سميت (قضية المرأة)»[2].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٣/٤) برقم (٤٣٤١)، والترمذي (٢٥٧/٥) برقم (٣٠٥٨) وقال: حسن غريب.

(٢) العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية، ص ٢١.

ومن يتابع بعض الكتابات يجد أنها بدلًا من أن تُقِرَّ بأن الاختلاط والتبرج على خلافِ الأصل والفطرة البشرية، وعلى خلاف دعوة الأنبياء جميعًا، فإنه يعاند الفطرة السليمة ويدعي أن الاختلاط متماشٍ مع هذه الفطرة.

وليته حاول دراسة هذه الظاهرة على ضوءِ متطلبات العصر وتنزيل الحاجيات منزلة الضروريات، لكننا نفاجأ من بعض الكتابات، أنها تتجاوز الإقرار بالذنب إلى تشريع التبرج والاختلاط وموافقته فطرة الحياة التي خلقها الله، وأبدعها!!

وهذا انتقال من إبطال الحق إلى محاولة إحقاق الباطل، كما قال الله سبحانه وتعالى عن المنافقين: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۘ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ﴾ [التوبة: ٦٧].

والأمر بالمنكر يقتضي المنافحة عنه، وجعله معروفًا، والتمسك بالمتشابه من الأدلة، ورفع الشبهات لتكون في مصاف الأدلة، وقد تخوف النبي ﷺ من المنافق عليم اللسان[1]؛ وذلك لأن المنافق عليم اللسان ينكر الحق، ويحق الباطل من خلال تحوير الأدلة، وضرب الأدلة بعضها ببعض، فمن سمعه اغتر بكلامه؛ لأنه يتكلم بما يعرف الإنسان من الأدلة، ويأخذ المشتبهات، ويترك المحكمات، فمن هنا خافه النبي ﷺ على هذه الأمة، وهو من هذه الناحية يكون أخطر من الكافر والمشرك، والكافر أخطر منه باعتبارات أُخر.

---

(١) أخرجه أحمد من طريق عمر بن الخطاب (٣١٠) وابن حبان في صحيحه (٨٠) والطبراني في الكبير (١٤٩٩٥) من طريق عمران بن حصين، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠١٣).

ومن هذه الموضوعات التي خاض فيها علماء اللسان من المنافقين: الاختلاط والتبرج، ومدار أدلتهم على ما يأتي:

١. الاستدلال بالمتشابه من الأدلة[١].

٢. ما ورد قبل نزول الحجاب، وإنكارُ نسخه بحجة أنه لم يرد فيه تأريخ!

٣. حالات عينية لها حكم خاصٌ لاعتباراتٍ خاصة[٢].

٤. تخصيص أدلة الحجاب والقرار في البيت بأمهات المؤمنين[٣].

مع أن مثل هذه القضية التي يعتبر عليها قوام الحياة الاجتماعية، وأساس التعامل بين الجنسين، لا يمكن أن يستدل لها بأدلةٍ أفرادٍ وروايات قليلةٍ جدًّا، وإنما اللائق بها أن يَجتمع في الدلالة عليها منطوقُ الأدلة، ومفهومُها، وصريحُ الآيات ودلالاتها، بل حتى الاستنباطات الثانوية من الآيات تؤيد ذلك، وإثباتًا لهذه القضية؛ أحببت أن أذكر مظاهر العفة في قصة المرأتين مع موسى عليه السلام، وقد قسمت بحثي إلى خمسة مباحث، كما يأتي:

- المبحث الأول: تعريف العفة.
- المبحث الثاني: متعلق العفة.

---

(١) مثل الأدلة التي فيها تكليم النساء للنبي ﷺ وسؤالهن عن الأحكام، وتعليمهن أمور الدين.

(٢) مثل حديث الفضل في نظره للخثعمية وهو في الصحيحين، وهي إما لفظةٌ شاذةٌ، أو حالةٌ عينيةٌ لها تخريجٌ خاصٌ، فلا يناسب تعميم حكم عام على الأمة برواية وردت تكلم العلماء كثيرًا فيها، فلا مناسبة بين الحكم وموطن الاستدلال.

(٣) والحق أن أمهات المؤمنين تخصهن بعض الأحكام، ونساء المؤمنين يشابهنهن في كثير من الأحكام، وقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

- المبحث الثالث: تفسير الآيات من سورة القصص.
- المبحث الرابع: مظاهر العفة في قصة المرأتين مع موسى عليه السلام، وفيه مطلبان:
  - المطلب الأول: عفة المرأتين مع موسى عليه السلام.
  - المطلب الثاني: عفة موسى عليه السلام مع المرأتين.
- المبحث الخامس: مقومات العفة.

سائلاً الله سبحانه وتعالى أن يتقبل جهدي المتواضع، وأن يجعله في ميزان حسناتي، وأسأله سبحانه أن يجعله في ميزان حسنات والدي يرحمه الله، وليس ذلك على الله الكريم بعزيز: فإن الولد من كسب أبيه.

وأشكر الأخ الفاضل الشيخ: خليف بن هيشان العنزي على تكرمه بتنقيح وتدقيق وإخراج الكتاب، وأسأل الله ألا يحرمه الأجر، وأن يجزل له المثوبة، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

كتبه

عقيل بن سالم الشمري

عضو هيئة التدريس بجامعة المجمعة

المبحث الأول

تعريف العفة

المبحث الأول

تعريف العفة

العفة هي:

«الكف عن القبيح»[1]، وقيل أعم من ذلك، فهي: «الكف عما لا يحل، ويجمل»[2].

وقال ابن فارس:

«العين والفاء أصلان صحيحان: أحدُهما الكفُّ عن القبيح، والآخر دالٌّ على قلّة شيء.

فالأول: العِفّة: الكفُّ عمّا لا ينبغي، والأصل الثاني: العُفَّة: بقيّة اللّبن في الضَّرع»[3].

فيظهر لي من التعريف أمران:

الأول: الارتباط بين الأصلين في المعنى اللغوي؛ فإن العفيف الذي يكف عن القبيح يكفيه قليل الشيء.

الثاني: سعة مدلول العفة، إذ تشمل أمرين:

---

(١) مقاييس اللغة: (٣/٤).

(٢) لسان العرب: (٢٥٣/٩).

(٣) مقاييس اللغة: (٣/٤).

أ ـ ما لا يحل.

ب ـ ما لا يجمل.

وعلى هذا، فالعفاف يشمل أمورًا كثيرة، ويأتي في مقابلها: الدناءة والخسة.

العفة في الاصطلاح: كف النفس عن المحارم، وعما لا يجمل بالإنسان[1].

(١) العفة ومنهج الاستعفاف: ص١٠٩.

المبحث الثاني

متعلق العفة

المبحث الثاني

متعلق العفة

من خلال المعاني اللغوية السابقة نستنتج ما يأتي:

١. أن العفاف يشمل: ما لا يحل، وهو بهذا يقتصر على المحرمات.

٢. ويشمل أيضًا: ما لا يَجمل بالإنسان، فيدخل في ذلك المشتبهات والمكروهات.

٣. ويشمل أيضًا: كلَ قبيح، فيدخل في ذلك ما يستقبحه العُرف، وهو يختلف باختلاف البلدان والأزمنة.

ونظرًا لسعة متعلق العفة، فإني سأقصر الكلام على نوعٍ واحدٍ، وهو:

العفة عن الفواحش، وذلك لأمور:

١. لأنها تتعلق بالسلوكيات التي تمس حياتنا اليومية.

٢. ولأن هذا الجانب يتعرض لتشويه عصري، وأخطر ما يطرح محاولة تشريع الاختلاط، ونفي أنه يخالف الشريعة فضلًا على الفطرة البشرية السوية، بل قيل: إن تحريم الاختلاط مذهب حنبلي ومتأخر أيضًا!

٣. ولكثرة الوسائل التي تهدم هذا الجانب في زماننا الذي طغت فيه النظرة الغربية.

٤. ولأن العفة في هذا الجانب مما تشترك الأمم في معناه العام، وتجتمع الأديان على إقراره، وعلى هذا نعلم أن ما عليه الأمة الغربية اليوم من تعمد إخلال جانب العفة، ومحاولة نشر الفساد هو مخالفٌ لشرائع أنبيائهم جميعًا، ومخالفٌ للفطرة البشرية التي فطر الله الناس عليها.

المبحث الثالث

تفسير الآيات من سورة القصص

المبحث الثالث

تفسير الآيات من سورة القصص

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ۖ قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِى عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَىَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِى ثَمَٰنِىَ حِجَجٍ ۖ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ ۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ۚ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ ذَٰلِكَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ ۖ أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَىَّ ۖ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾ [القصص: ٢٣ - ٢٨].

قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ۖ قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾.

قولـه: ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ ﴾ أي وصل لأرض مدين، وماء مدين هـو مجتمع مائهم الـذي يسقون منه، وهـذه عادة القبائـل أن يقطنوا عند المياه.

وفي هذا الجزء من الآية الفوائد الآتية:

١. نسبـة الماء للقـوم الذين يقطنون حوله، كما نسـب الله الماء لمدين (ماء مدين).

٢. ويناسـب الغريب إذا جاء ديار قـوم أن يقصد الماء؛ لأنه مجتمع الناس، فهنالـك يتعرف لمن يصاحبه، ويضيفـه[١]، وكذلك عليه أن يتحين وقت ورودهـم وسقايتهم؛ لئلا يطول انتظاره، وهذا ما فعله موسى عليه السلام، حيث جاءهم وقت ورودهم، كما تفيد الآية الكريمة.

قوله: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ ﴾ أي وجد موسى عليه السلام على مـاء مدين جماعة كثيرة من الناس يسقون من الماء، وهم بالتأكيد من قوم مدين؛ لأن الماء ماؤهم.

والملاحظ أنه حذف مفعول: ﴿يَسْقُونَ ﴾ لأمورٍ، منها:

١. لتعميم ما شأنه أن يسقى، وهو الماشية والناس.

٢. ولأن الغرض لا يتعلق بمعرفة المسقي، ولكن بما بعده[٢].

٣. وإما لأنه معلوم، وهو الماء.

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٠).

(٢) المصدر السابق.

قوله: ﴿وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾.

قوله ﴿وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ﴾: أي وجد دون ماء مدين.

وهذا يدل على ما يأتي:

١- أن المرأتين اعتزلتا مكان السقي.

٢- كونهما في مكانٍ مبتعدٍ عن أماكن السقاة، إذ لو كانتا قريبتين لما قال: ﴿دُونِهِمُ﴾ إذ يلزم من كلمة دون: البعدُ المكاني.

وقد استنبط من ذلك الطاهر بن عاشور رحمه الله أن مكان المرأتين من جهة يصل إليها المرء بعد المكان الذي فيه الساقون، والله أعلم.

قوله: ﴿ٱمْرَأَتَيْنِ﴾ هذا يدل على أن المرأتين من عامة أولئك القوم، فليستا من ذوي المكانة الاجتماعية أو أن لهما اعتبارًا يجعل اعتزالهما مبررًا، فدل ذلك على أن نساء أولئك القوم لم تتعود مخالطة الرجال، وأن ذلك منتشر بينهم، حتى إن امرأتين من عامة النساء، ولا يعرفان، ومع ذلك اعتزلتا الرعاة والسقاة، وهذا لا يكون إلا مع تحكم العادة وانتشارها، حتى أصبحت سمة ظاهرة.

قوله: ﴿تَذُودَانِ﴾ أي: تمنعان بهيمتهما عن الماء، والذود فيه معنى آخر غير المنع والطرد، وهو:

رد الشيء بعضه على بعض، وكذلك كانت المرأتان تفعلان، فقد كانتا تردان غنمهما بعضها على بعض؛ لأن الغنم من طبيعتها إذا وردت الماء أن

تسرع عليه، فكلما رد صاحبها أولها أسرع آخرها، ومعرفة ذلك مهم في بيان أثره على عفة المرأتين.

وقد ورد هنا تفسيران غريبان، هما:

١. أن معنى تذودان: أي تذودان الناس عن غنمهما[١]، ولو كان ذلك كذلك لما قال لهما موسى عليه السلام: ﴿مَا خَطْبُكُمَا﴾ حيث لم يكن للسؤال فائدة.

٢. أن معنى تذودان أي: تذودان عن وجوههما نظر الناظرين لتسترهما[٢]، ولا شك ببطلان ذلك بدلالة جوابهما حيث قالتا: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾.

وفي هذا الجزء من الآية الفوائد الآتية:

١. ابتعاد المرأة عن أماكن تجمع الرجال، وتقدر المخالطة للحاجة بقدرها.

٢. جواز اشتغال النساء بأشغال البيت والرعي والسقي.

٣. الأصل في الرعي والسقي، ومثله ما يستدعي الخروج أنه للرجال إلا في حال الضرورة، كأن لا يوجد أبناء ذكور للأب، فتخرج البنات، ودل على ذلك خروج تلك الأمة الكثيرة من الرجال يسقون الماء، ولم يوجد إلا هاتان البنتان مع غنمهما، فدل على أنهما خلاف الأصل.

٤. في حال خروج المرأة الفضل أن تخرج معها أختها لإيناسها ومساعدتها، ويكون ذلك آمن لهما وأكثر حفظًا لهما، ولا يعني ذلك تخوين النساء،

---

(١) تفسير الطبري (١٩/٥٣٣).

(٢) روح المعاني (٢٠/٥٩).

كما يعتقده مرضى القلوب، وإنما تخوين الخائن من منتكسي الفطر من الناس.

قوله: ﴿قَالَ مَا خَطْبُكُمَا﴾ أي: ما شأنكما؛ لأن أمرهما كان يسترعي الانتباه، ويستدعي السؤال، فوجود امرأتين في مكان منعزل عن الناس، ووجود أمة من الناس، والمرأتان تذودان الغنم وتردان بعضها على بعض، ولم يسقيا ولم يرجعا إلى بيتهما، كل ذلك كان أمرًا يستدعي الانتباه والسؤال، فقال موسى عليه السلام: ﴿مَا خَطْبُكُمَا﴾.

وفيها مخاطبة الرجل الأجنبي للمرأة الأجنبية فيما يعني[1]، ومن الحاجة وجود سببها.

قوله: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾ هذا جواب المرأتين والمعنى: لا نسقي ماشيتنا حتى يصدر الرعاء مَوَاشِيَهم، وإنما نسقي مواشينا ما أفضلَتْ مواشي الرعاء في الحوض.

وإسناد القول إليهما مع أن المتكلم إحداهما أسلوب عربي معروف وكثير في القرآن.

وفي هذا الجزء من الآية فوائد منها:

١- قدمتا النفي للتأكيد على أن السقي مع وجود الرعاة والسقاة أمر لا يمكن.

٢- حتى: حرف من حروف الغاية، وهي تفيد أن الامتناع يستمر إلى زوال العذر، وهو وجود الرعاة.

---

(١) روح المعاني (٢٠/٧٠).

٣. علقتا سقيهما ليس بسقي الرعاة فحسب، وإنما أبعد من ذلك، وهو: صدور الرعاة، وهذا غاية ما يكون من العفة والخشية من مخالطة الرجال، وأبعد ما يكون عن مخالطة الرجال لهما، وقطع لجميع الوسائل التي يمكن من خلالها حصول الاختلاط بهم، فإن الصدور لا يكون إلا بعد تمام عملية السقي والانقلاب بعد ذلك، أما ما قبل ذلك فيسمى سقي.

٤. يفهم من مجمل قولهما أن ذلك عادة لهما، فتقديم النفي، وذكر الغاية يفيد الاستمرار، فكأن ذلك عادة مستمرة لهما.

قوله: ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ أي: إن أباهما رجل كبير في السن لا يستطيع أن يقوم بعملية السقي.

وفي هذا الجزء من الآية من الفوائد ما يأتي:

١. إن المرأتين ليس لهما إلا والدهما.

٢. إن والدهما كان شيخًا كبيرًا في السن.

٣. في الآية خدمة الوالد، خاصة مع تقدم السن، فيخدم حتى في الأمور التي تقتضي الخروج من البيت بالنسبة إلى المرأة.

٤. في الآية تنوع ظروف الناس، فهناك من لديه أولاد يقومون بالسقي والرعي وغيره، وهناك من ليس لديه إلا بنات، وهناك من ليس عنده أحد، وهذا راجع لحكمة الله سبحانه وتعالى.

٥. واضح من الآية أن أباهما كان طاعنًا في السن جدًا؛ لأنهما جمعا في وصف أبيهما بين الشيخوخة والوصف بكبر السن، مع أن أحدهما يغني عن الآخر، وطول العمر معروف في الأمم الماضية، والله أعلم.

٦. يفهم من قول المرأتين ذلك أن العلة في خروجهما هو أن أباهما شيخٌ كبيرٌ، فلو لم يكن شيخًا، أو كان عندهما شخص غيره لانتفت العلة ومن ثم لم يخرجا، وهذا مفهوم المخالفة.

ويفهم من مجموع الآية الكريمة ضعف المرأتين عن السقي من خلال الأمور الآتية:

١. وجود أمة من الناس على الماء.

٢. تأخرهما عن الرجال وانعزالهما عنهم.

٣. رؤية الأغنام للماء ما يجعل من الصعوبة السيطرة عليها أحيانًا، كما هي عادة البهائم، وهذا يجعل الأمر فيه مشقة بالنسبة إليهما، ولعل هذا السر في كونهما امرأتين اثنتين، ولم تكن واحدة.

٤. انتظارهما صدور الرعاة، وليس سقيهما فحسب، وهذا يأخذ مدة زمنية طويلة.

٥. لا يوجد معهما أحد يسقي لهما.

٦. أبوهما شيخٌ كبير.

فظهر بذلك ضعفهما عن السقي، وهذا ما دعا موسى عليه السلام ذا المروءة أن يقوم بالسقي.

قولـه تعالـى: ﴿فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾.

قوله: ﴿فَسَقَىٰ لَهُمَا﴾ أي: تولى موسى أمر السقاية لهما.

وفي هذا الجزء من الآية ما يدل على:

١. اتضـح فيها نتيجة سؤال موسى عليه السلام لهما، فقد أعقب القول بالفعل، وهذا اللائق به عليه السلام.

٢. فيها مروءة موسى عليه السلام، وقد استنبط بعض المفسرين أن أولئك القوم كانوا لئامًـا؛ لأنهم لم يكونوا يترفقون بغير جنسهم[١] وأعتقد أن هذا مجازفة، والمرأتـان لحيائهما لم تطلبا من أحد المساعدة، حتى موسى عليه السلام لم تطلبا منـه المساعدة، وإنما لكمال مروءته سقى لهما من غير طلب، ثم إن عادة النـاس السقاة حينما يحين وقـت الورود ينشغلون عن بعضهم، خاصة مع ازدحام الأعداد الذي يفيده وصفهم بأنهم أمة من الناس؛ فكيف يلتفتون إلى امرأتين تبعدان عنهما بغنمهما، والله أعلم.

٣. تدل الآية على أن تقديم الخدمة للغير، خاصة لمن يحتاج إليها أمر مفطور عليـه البشر، فكل حضارة تعزل الناس عن بعضهم، بحيث لا يلتفت أحد إلى أحد إلا على وجه الندرة، حضارة مخالفة لفطرة البشر.

٤. في الآية كذلك أن السقي ومساعدة الضعفاء لا تخرم المروءة، وقد ثبت في الحديث الصحيح قوله: «وهل من نبي إلا قد رعاها»[٢].

---

(١) روح المعاني (٢٠/٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٢٥) ومسلم (٥٤٧٠).

٥. فيها الدلالة على أن الأنبياء من أكمل الناس حتى قبل النبوة، فموسى عليه السلام في ذلك الوقت لم يكن نبيًّا، وفعل هذا العمل الذي يدل على حسن الأخلاق والنخوة والشهامة، فالله أعلم، حيث يجعل رسالته.

٦. فيها أن أعظم النفع تقديم الخدمة للغير من غير طلب أجرٍ على ذلك، كما فعل موسى عليه السلام، فلم يطلب على ذلك أجرًا.

٧. دخول الفاء على: ﴿فَسَقَىٰ لَهُمَا﴾ دليل على مبادرة موسى للسقي[١] بعد سماع قولهما، فلم يتأخر، ولم يتوانَ، وهذا اللائق به عليه السلام.

٨. يفيد الضمير: ﴿لَهُمَا﴾ أن المرأتين لم تذهبا مع موسى إلى البئر، وإنما تولى موسى عليه السلام عملية السقي حتى ارتوت الأغنام، ثم أرجعها إليهما، وهذا المنتهى في النخوة، ويؤيد ذلك قول المرأتين في بداية الأمر: ﴿لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ﴾.

٩. دخول اللام في قوله: ﴿لَهُمَا﴾ هي لام الأجل، أي لا يدفعه لذلك إلا هما، أي رأفةً بهما وغوثًا لهما، وذلك من قوة مروءته أن اقتحم ذلك العمل الشاق على ما هو عليه من الإعياء عند الوصول[٢]، وهذا يؤكد أنه لم يكن به حاجة للماء؛ وإنما لمساعدتهما عليهما السلام.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ﴾ أي: رجع إلى مكان فيه ظل.

وفي هذا الجزء من الفوائد ما يأتي:

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٢).

(٢) المصدر السابق.

١. يفيد ذلك أنه كان جالسًا من قبل في ظلٍّ، فرجع إليه[١]؛ لأن التولي رجوعٌ على طريقه.

٢. ذكر الظل يفيد أن الجو كان حارًّا مشمسًا[٢]، وهذا يحسب لموسى عليه السلام في مروءته، حيث اجتمع عليه مشاق عدة هي:

أ. مشقة السفر.

ب. وطول الطريق، فإن الطريق من مصر إلى ديار مدين طويل.

ج. وحرارة الشمس، كما دل عليه ذكر الظل.

د. وعناء السقي، كما هو معروف عند أهله.

هـ. ومزاحمة القوم، فإنهم كانوا أمة من الناس يسقون.

٣. تولّى أشد من ولّى، ويؤيد ذلك زيادة الحروف التي تدل على زيادة المعنى[٣]، ولعل اللطيفة في ذلك هي ما كان عليه موسى عليه السلام من الإعياء والتعب الشديد، فناسب أن يكون اللفظ بالتشديد وزيادة الحروف، فكأن قواه خارت، فاحتاج إلى أن يكون رجوعه بشدة. والله أعلم.

٤. ذكر الظل يدل على وجود ما يستظل به موسى عليه السلام، وقد قيل في ذلك أقوالٌ لا دليل على تحديد نوعٍ منها، فيبقى على إطلاقه، والله أعلم بحقيقته.

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٢).
(٢) التفسير الكبير (٢٤/٢٠٥).
(٣) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٢).

قولـه: ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ أي: إن موسـى عليه السلام دعا ربه بعد أن سقـى للمرأتين، وذهب للظل واستراح، فقال في دعائـه: إني لأي شـيء أنزلت إليّ من خير قليـل أو كثير غث أو سمين لفقيرٌ ومحتاج[1].

وهذا الجزء العظيم من الآية الكريمة فيه أمور كثيرة، منها:

١. عِظـم شكر موسى لربه سبحانه وتعالـى، حيث أتى بجملة شاملة جامعة لأنواع المحامد، كما سيظهر.

٢. سلامـة فطرة موسى عليه السلام من التبدل والانحـراف، فقد أسدى النعم إلى بارئهـا سبحانه وتعالى، كما تدل عليه الفطـرة السوية التي لم تنحرف، وكان هذا قبل النبوة.

٣. ذكـر الربوبيـة هنا والبدء به لمناسبـة الحال، فإن حـال موسى عليه السلام بعد أن عصمه الله من القتل، وأطعمه، وآواه، فكلها أمور تتعلق بربوبية الله.

٤. تأخير ذكر الخير ليشمل أمورًا كثيرة حصل عليها موسى عليه السلام، منها:

أ ـ سلامته من القتل حين ولادته.

ب ـ تربيته في بيت فرعون حتى ترعرع.

ج ـ سلامته من القتل بعد قتله القبطي.

د ـ نجاته في هروبه.

---

(١) التفسير الكبير (٢٠٥/٢٤).

هـ. حفظه في طريقه حتى وصل لديار مدين.

و. وصوله لمكان ماء ومورد أناس، هذا يبعث الأمان في نفس الإنسان.

ز. وجود ظل يستظل به، كما صرحت به الآيات.

٥. قولـه: ﴿مِنْ خَيْرٍ﴾ يشمل أنواع الخيرات؛ لأنه نكّر لفظ الخيرية، وأتى قبلها بمن التبعيضية، فكأن المعنى: أيُّ ذرةٍ من خيرٍ.

٦. أسند نزول الخيرات من الله سبحانه وتعالى.

٧. فيـه عبودية الأنبياء الحقيقية القائمة علـى غاية الافتقار لله، وقد تمثل هذا في قول موسى عليه السلام: ﴿فَقِيرٌ﴾.

٨. تنكـير وتأخـير لفظ: ﴿فَقِيرٌ﴾ يـدل على كامل الافتقـار لله سبحانه وتعالـى، وهذا يدل على فقر قلبه لربه الغني سبحانه وتعالى، ومتى وجد ذلك في القلب أورث أنواع المعارف الربانية والفتوحات الإلهية.

٩. هذا القول من موسى عليه السلام يأتي على وجهين:

الأول: ثناء على الله، والمعنى:

أنـه يثني على ربـه بأنه ينزل عليـه من الخيرات التي هـو فقير عليه، وعلى هذا فهو دعاء عبادة.

الثاني: دعاء لله، والمعنى:

أنـه يدعو ربه، ويعرض حاله بأنه فقير لكل خـير ينزله الله عليه، فهو يطلب ربه الخير، وعلى هذا فهو دعاء مسألة.

قوله تعالى: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾﴾.

قوله: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ﴾ أي إن إحدى البنتين جاءت لموسى عليه السلام وهو تحت الظل، وكانت تمشي بحياء شديد، كما يفيده لفظ الاستحياء.

وفي هذا الجزء من الآية فوائد عدة، منها:

١- إن المرأتين عرفتا أن موسى عليه السلام غريب عن أهل مدين بدليل أن المرأة هنا لما أرادت الذهاب إلى موسى ذهبت إلى مكانه تحت الظل؛ ما يدل على تيقنها أنه لم يغادر مكان الماء؛ لعدم وجود بيتٍ له.

٢- الملاحظ أن إحدى المرأتين هي التي قدمت لموسى، ولم تكن معها أختها، وفي ذلك سرٌّ سيظهر في أثناء عرض مظاهر العفة في القصة.

٣- دخول الفاء في قوله: ﴿فَجَآءَتْهُ﴾ يدل على أن الله استجاب لموسى عليه السلام، وتدل على أن والد المرأتين لم يتأنَّ في إرسال ابنته لموسى عليه السلام[1].

٤- جمع الله بين: ﴿فَجَآءَتْهُ﴾ و﴿تَمْشِي﴾ ثم ذكر الحال وهو: ﴿ٱسْتِحْيَآءٍ﴾ ليشمل الحياء الحالين جميعًا، فالمجيء كان على حياء، والمشي كان على حياء، وهذا أبلغ في شدة الحياء[2].

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٣).

(٢) انظر: روح المعاني (٢٠/٦٤).

٥. حرف الجر: ﴿عَلَى﴾ للاستعلاء المجازي مستعارة للتمكن من الوصف[١] أي إن الحياء كان بالغًا مبلغًا عظيمًا.

٦. قوله: ﴿ٱسْتِحْيَآءٍ﴾ يختلف عن الحياء، فزيادة الحروف تدل على زيادة في المعنى، فالمراد: أن حال المرأة كان مبالغًا في الحياء، وسبب الحياء هنا ما يأتي:

أ. إنها امرأة أجنبية ستكلم رجلًا أجنبيًّا عنها.

ب. إنها وحدها.

ج. إنها ستدعوه، وعادة المرأة تستحي من دعوة رجل أجنبي.

د. سيكون هناك من يراها قطعًا وهي تكلمه، أو وهي تمشي معه على أقل تقدير، وكلاهما أمران داعيان للحزن عند المرأة المستحية.

٧. وصف عمر رضي الله عنه استحياء المرأة، فقال: كانت تجيء، وهي ليست خراجةً ولاجةً، واضعةً يدها على وجهها[٢].

وقال: مستترةً بدرعها أو بكمّ قميصها[٣].

وقال: فأقبلت إليه ليست بسلفع[٤] من النساء لا خراجةً ولا ولاجةً، ثوبها على وجهها[٥].

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٣).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٥٣٠)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/٣٦٠).

(٤) سَليطةٌ جَريئةٌ. انظر: لسان العرب (٨/١٦١).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/٤٥٤).

وبهذا وصف ذلك أهل العلم، كما في تفسير الطبري رحمه الله[1].

فظهر بمجموع هذه الأوصاف ما يأتي:

أ- إنها عفيفة اللسان، فليست بجريئة.

ب- إنها قليلة الخروج من البيت، فليست خراجةً ولاجةً.

ج- ساترة لوجهها، سواء بوضع كمها أو درعها أو يدها أو جزء من ثوبها.

وهذا يدل على أن أمور الحياء يرتبط بعضها ببعض، فالحياء في المشي يتبعه حياء في الستر والتغطية واللسان وغير ذلك، والجوارح يرتبط بعضها ببعض.

٨. هذه الآية تدل على أن الفطرة تقتضي ستر وجه المرأة إلا عن محارمها، فمن تكشفت أو من دعا إلى التبرج، أو كل شعار يدعو للكشف فهو مصادم للفطرة السوية القديمة قِدَمَ التاريخ، كما بينته هذه الآيات.

٩. وصف الله لمجيء المرأة ومشيها بالحياء أمر مقصود لذاته، ووجه ذلك أننا نعلم أن المجيء والمشي مما لا يؤثر في أحداث القصة، وعادة القرآن الاختصار غالبًا، فدل ذكرهما على أنه مقصود التنبه إليه والإشادة به ولفت الانتباه له، والله أعلم.

١٠- إتيان إحدى المرأتين يؤكد أن والدهما ليس عنده معين غيرهما[2].

قوله: ﴿قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ أي قالت المرأة: إن أبي يدعوك ليثيبك على ما سقيت لنا.

---

(١) تفسير الطبري (١٩/٥٥٨).

(٢) تفسير الرازي (١/٣٤٨٨).

وفي هذا الجزء من الآية فوائد كما يأتي:

١. فيه حياء المرأة، حيث أسندت الدعوة لأبيها، فقالت: ﴿إِنَّ أَبِي﴾ ولم تقل مثلًا: (إننا ندعوك)؛ وهذا أبعد عن الريبة[١]؛ ولأن أباها هو الداعي على الحقيقة؛ ولأنها أستر لها مع الرجل الأجنبي.

٢. ابتدأت كلامها بالتأكيد: ﴿إِنَّ﴾ حكايةً لما في كلامها من تحقيق الخبر للاهتمام به[٢]، وهذا أدعى لقطع ألفاظ التأكيدات الأخرى، فإن المقام مقام طلب دعوة، فيستدعي ذلك التأكيد على المدعو بمؤكدات، وقد يطول ذلك، فاختصرت هذه المرأة ذات الحياء الأمر، فبدأت بالتأكيد، ونسبت التأكيد لأبيها؛ حتى لا يكون لموسى عليه السلام خيار في الرفض.

٣. أبهمت الجزاء: ﴿قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ ولم تذكر الجزاء؛ وذلك لأنها لا تعلم ما يريد أن يجازيه به والدها، وهذا يؤكد أنها مرسلة من قِبل أبيها، ولم تأتِ من نفسها، وهذا أبلغ في حيائها.

٤. فيه جزاء المعروف، فإن والد المرأتين لما علم صنيع موسى عليه السلام بابنتيه أراد أن يجازيه، فمن المروءة أن يجازي الإنسان من صنع له معروفًا، وهذا يدل على ما كان عليه والد المرأتين من الكرم والسماحة وحسن الأخلاق.

٥. قوله: ﴿مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ ما: مصدرية، ولا يجوز أن تكون موصولة؛ لأن ما يستحق عليه الأجر فعلُه، لا ما سقاه، إذ هو الماء المباح[٣].

---

(١) روح المعاني (٢٠/٦٥).

(٢) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٣).

(٣) روح المعاني (٢٠/٦٥).

قوله: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾. أي فلما جاء موسى عليه السلام لوالد المرأتين ذكر له قصصه من حين وجوده في مصر إلى وصوله مدين، فأجابه والد المرأتين، وطمأنه بعدم الخوف، وبشره بالنجاة من القوم الظالمين.

وفي هذا الجزء من الآية من الفوائد ما يأتي:

١. قوله: ﴿وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ﴾ دليل على أن والد المرأتين سأله عن أموره، وهذا مما طُوي في القرآن، ويدل عليه ما ظهر في الآية، فإن ثبت ذلك كان فيه الدلالة على سؤال الضيف عن أموره، ولو كانت خاصة.

٢. الملاحظ أن موسى لم يقصص القصص إلا لما وصل لوالد المرأتين، ولهذا قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ﴾ وهذا يبين لنا الفارق بين تعامل موسى عليه السلام مع المرأة وتعامله مع والدهما، ففي حال وجود المرأتين أو إحداهما نجد موسى عليه السلام يقتصر على الكلام القليل جدًّا، وعلى هيئة سؤال أيضًا، بينما عندما التقى أباهما لم يكتفِ بقصةٍ واحدةٍ، وإنما ﴿وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ﴾.

٣. ذهاب موسى عليه السلام قد يسبب إشكالًا مفاده:

كيف ساغ لموسى عليه السلام أن يسير مع امرأة لا تحل له[1]؟

---

(١) كيف يسوغ الاحتجاج بجواز الاختلاط: بناء على سير موسى عليه السلام مع المرأة وحدهما في الطريق؟! ويكفي في بطلانه أن صاحبه ضاقت عليه أدلة جواز الاختلاط، فاحتج بمفهوم آية في حالة ضرورة من سيرة نبي لم يرسل إليه بعد.

والجواب:

إن حال هذه المرأة حالُ ضرورة، بدليل سقيا موسى عليه السلام لهما، وإرسال والد المرأتين إحداهما مرة ثانية ما يدل على أنه لا يوجد عنده أحد غيرهما، وفي مثل هذه الحال يختلف الحكم عن الحالة المستقرة التي لا ضرورة فيها، فيجوز المشي معها.

٤. فيها تأكيد على حسن ضيافة وكرم والد المرأتين؛ وذلك لأنه ترك لموسى عليه السلام حريته في القصص وتتابعها ما يدل على عدم مقاطعته، وعلى أقل تقدير لو لم يجد موسى عليه السلام من حسن الاستماع والإنصات لم يستمر في سرد القصص عليه، كما هو الحال في طبيعة البشر.

٥. قوله: ﴿قَالَ لَا تَخَفْ﴾ يدل على أن موسى عليه السلام ذكر في قصصه ما يدل على خوفه، وأنه غير آمن من القوم الظالمين.

٦. في قوله: ﴿قَالَ لَا تَخَفْ﴾ يدل على أن طمأنة الضيف الخائف من حسن الضيافة، وهي آكد من القيام بحقه من المأكل والمشرب، فالخائف لا يستسيغ الأكل والشرب.

٧. قوله: ﴿نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ فيه دلالة على أن بغي فرعون كان عامًا وظلمه منتشرًا معروفًا، وفسر المفسرون سبب النجاة بأن فرعون ليس له سلطان على بلاده[1].

---

(١) تفسير الطبري (١٩/٥٦٠).

قوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾.

أي: قالت إحدى المرأتين: يا أبتِ، اجعله أجيرًا عندنا، فإنه قوي أمين.

وفي هذا الجزء من الفوائد ما يأتي:

١. الظاهر من لفظ الآية أن المتكلمة بهذا الكلام هي غير التي دعته، فلو كانت هي الداعية لما تكرر قوله: ﴿إِحْدَاهُمَا﴾ لقرب العهد بذكره، فلما كُرر عُلم أن فائدة ذلك هي الإشارة لغيرها، والله أعلم بحقيقة الأمر، ولا يترتب على ذلك فائدة كبيرة إلا إعمال الفكر في آيات الكتاب.

٢. فيه فطنة المرأتين وحسن استغلالهما للفرصة، فوجود مثل هذا الرجل بصفاته العالية وأمانته وقوته فرصةٌ قد لا تتكرر، فأحسنت المرأتان استغلالهما، وهذا يدل على حسن التربية التي تربين عليها، ولكي نعرف قيمة ذلك، فلننظر إلى أعداد الفرص التي فاتت بسبب عدم حسن استغلالنا.

٣. المرأة وجهت خطابها لأبيها قائلةً له: ﴿يَا أَبَتِ﴾ فليس لها مع الرجل الأجنبي كلام، وإنما كلامها مع أبيها، والبنت تقول لأبيها ما تشاء.

٤. يستنبط من تصريحها بطلب الاستئجار: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ﴾ فائدة تربوية تتعلق بعلاقة الأب مع أبنائه، وخاصة البنات، وهي:

إن العلاقة بينهما يجب ألا تقوم على الشك والريبة، وإنما ينبغي إعطاء البنات الثقة بأنفسهن مع بذل التربية، فإن هذه المرأة هي التي اقترحت

علـى والدها استئجاره، ولو لم تكن العلاقة بينهما في غاية الثقة لأصابها الخوف من اتهام والدها لها.

٥. تُظهـر هذه اللفظـة: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ الحاجة الشديدة لأهل هذا البيت لوجود أجير يقوم بالأعباء.

٦. وتـدل هذه الجملة: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ على أن أهل هذا البيت كانوا يبحثون عن أجيرٍ منذ مدة، بدليل أنها لما رأت صفات موسى عليه السلام أشارت على أبيها باستئجاره مباشرة.

٧. في قولهـا: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ فراسة هذه المرأة الصالحة، فقد كان موسى عليه السلام خير أجير لهم.

٨. في قولهـا: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ المبادرة ببذل الرأي إن غلب على ظن صاحبه حسنه، فيتأكد بذله للرأي خاصةً إن كانت المصلحة قد تفوت إن لم يبذل رأيه.

قولـه: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ أي: إن أفضـل من استأجرته الإنسان القوي في بدنه، والأمين، فلا يخون.

وهذا الجزء من الآية فيه من الفوائد ما يأتي:

١. المـرأة صرفـت الكـلام عـن موسـى عليه السلام، فبدايـة كلامهـا قالـت: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ ثـم صرفـت الكـلام، فقالـت: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ ولم تقل: إنه قوي أمين، وهذا يرجع لحيائها وعفتها، فناسب أن تأتي بوصف عام.

٢. قولها: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ دليل على خبرة هذه المرأة في الحياة ومعرفتها بشؤون الأمور، وكمال عقلها، وعلى هذا ينبغي أن تكون المرأة الصالحة على قدر من المعرفة وفهم أمور الحياة خارج إطار الحياة الزوجية.

٣. جمعت المرأة في كلامها جميع الصفات اللازم توافرها في الأجير، وهي تجتمع في صفتين:

- **الأولى: القوة.**

وهي تشمل القوة في البدن والعزيمة والإرادة، ويتفرع عنها الشجاعة والبسالة واتخاذ القرار وقوة الشخصية والثبات، وما يخالف العجز والكسل وغير ذلك من المعاني العظيمة التي يحتاج إليها العمل، ويعود النقص فيها بالإضرار بالعمل.

- **الثانية: الأمانة.**

وهي تشمل إتقان العمل وحسن أدائه وبذله والاهتمام به والنصح له والتفاني فيه، وغير ذلك مما يكون ضروريًّا في العمل.

فرحم الله هذه المرأة التي اختصرت دوراتٍ تدريبية كثيرة في ألفاظ موجزة، وهذا هو منطق الحكمة حينما يُتكلم، فنسأله سبحانه الحكمة.

٤. يستنبط من البدء بالقوة أنها أولى الصفتين وأهمهما، ولا يعني ذلك نقص الأمانة، لكنه يدل على كمال القوة في الفضل، وهذا مبني على أن أسلوب التقديم في القرآن لا بد أن يكون له اعتبار.

٥. قوله: ﴿ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ قيل في قوة موسى عليه السلام وأمانته أقوال[١]:

• **أما قوته:**

فقيل: إنه أزال صخرة على البئر لم يستطع عدد من الرجال إزاحتها، وأعداد الرجال تختلف بحسب اختلاف الروايات.

وقيل: لأنه ماء الحوض من دلو واحدة كانت كبيرة، وقيل غير ذلك من الأقوال.

• **وأما أمانته:**

فقيل: إنه غض الطرف عنهما حين القدوم.

وقيل: إنه حين سار معها استدبرتها الريح، فلم يشأ أن يقع نظره عليها، فمشى أمامها.

وهي أقوال، وإن كانت متعددة إلا أنها تفيد قدرًا مشتركًا لا يمكن نفيه، ويليق بموسى أن يفعله فتتابع المفسرون على ذكره، وكونه صالحًا بحال موسى عليه السلام يدل على صحة ذلك القدر.

• **وعلى العموم:**

هذا القول من المرأة يدل على أنها رأت من موسى عليه السلام ما يدل على قوته وأمانته.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥٦٢/١٩).

٦. هـذه المـرأة لم تمدح موسى عليه السلام هذا المـدح إلا بعد أن رأت منه من الفعل مـا يدل على أهلية موسى عليه السلام، ففيه أن المـرأة عليها أن تقارن بين أقوال الرجـال وأفعالهم، فيكـون حكمها مبنيًّا على تصديـق الأفعال للأقوال، فتصيب بإذن الله.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٢٧ ﴾.

قولـه: ﴿ قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ ﴾ أي: أريد أن أزوجك إحدى ابنتي هاتين.

وفي هذا الجزء من الآية فوائد:

١. فيه فطنة والد المرأتين، لما سمع منطق موسى عليه السلام، ورأى مساعدته لابنتيه علـم أنه أهلٌ للزواج، وهي فطنة دقيقة، ومـن عرف هذا عرف أن المرأة خرجت من تربية هذا الرجل، فالصفات متشابهة.

٢. فيه أن الأب إن رأى الرجل المناسب فمن تمام العقل أن يخطبه لابنته.

٣. هـذا الأب أحسـن تربية ابنتيه أولًا، ثم أحسن لهمـا اختيار الزوج آخرًا، وهكذا يكون الأب في عنايته ببناته، حتى يخرجن من بيته.

٤. لا حرج في التصريح المباشر في خطبة الرجل لابنته، كما فعل والد المرأتين، فقد قال: ﴿ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ ﴾ وهذا لا شك أنه يدل على حريص كبير على من تحت ولايته في النصح والإرشاد.

٥. فيه تزويج البنت الصغرى قبل الكبرى؛ لقوله: ﴿إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ﴾ وهذا من فقه والد المرأتين في مراعاة مصلحة بناته، ومثل هذا الأب الناصح مما يحارب به العادات الجاهلية في تحجير البنات، وكم تسببت تلك العادات الفاسدة من فساد في المجتمع، وأغرب ما في الأمر أن الناس لا ينقصهم وعيٌ في ضررها، لكن تنقصهم الشجاعة في كسرها، والله المستعان.

٦. والإشارة في قوله: ﴿هَٰتَيْنِ﴾ إلى المرأتين اللتين سقى لهما إن كانتا حاضرتين معًا دون غيرهما من بنات شعيب لتعلق القضية بشأنهما، أو تكون الإشارة إليهما لحضورهما في ذهن موسى عليه السلام باعتبار قرب عهده بالسقي لهما إن كانت الأخرى غائبة حينئذ[1].

قوله: ﴿عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي مقابل أن تعمل أجيرًا عندي ثماني سنوات، فإن أحببت أن تتم عشر سنوات فإحسان من عندك، وليس داخلًا في شرط التزويج.

وفي هذا الجزء من الآية الفوائد الآتية:

١. فيه تحديد المهر، فإنه حدد له العدد نصًّا لا يحتمل، فقال: ﴿ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ﴾.

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٤).

٢. فيه أن الحج فريضةٌ إسلامية معروفةٌ منذ القديم، وذلك لأن ﴿حِجَجٍ﴾ المراد بها السنون إلا أنها مأخوذة من أن الحج يأتي في نهاية العام، فأصبحوا يعبرون عن السنة بنهايتها، والله أعلم.

وقد حج إبراهيم عليه السلام، ونادى الناس بالحج، وبناء إبراهيم للبيت يدل على أنه بُني قبله، فقد جدد إبراهيم عليه السلام القواعد من البيت، وبناؤه القديم يدل على أن الحج كان قبل إبراهيم عليه السلام، وسيستمر الحج إلى نزول عيسى عليه السلام، كما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي ﷺ قال: «**والذي نفسي بيده لَيُهِلَّنَّ ابن مريم بفج الروحاء حاجًّا أو معتمرًا أو ليثنينهما**»(١).

٣. والد المرأتين قدم الثمن على العمل، فقال: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ﴾ ثم قال بعدها: ﴿عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖ﴾ وهذا من حسن العرض والطلب، فإن تقديم الثمن والأجرة يجعل النفس تستهل العمل المراد، وحسن عرض الرجل يظهر من خلال ما يأتي:

- الأول: بدؤه بالطلب من موسى عليه السلام، فلم يفوت الفرصة على نفسه.
- الثاني: تقديمه الثمن على العمل، كما مر.
- الثالث: أسند فضل إتمام العشر إلى موسى عليه السلام، فقال: ﴿فَمِنۡ عِندِكَ﴾ وهذا أدعى أن يستجيب المطلوب منه.

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٨٩).

- الرابع: جعل لموسى عليه السلام الخيار في ابنتيه، فقال: ﴿إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ﴾.
- الخامس: تلطفه بالعرض بقوله: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ﴾ فمن سمع هذا التلطف سيوافق على العمل ولا بد، فهذا ما يسعى إليه الأجير.
- السادس: بيانه لحسن أخلاقه لموسى عليه السلام، فقال: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ وذلك لأن موسى عليه السلام لا يعرف أخلاقه، فعرّف هو بنفسه.
- السابع: تقديم الثمن اللازم قبل الثمن المستحب، فقدم الثماني سنين على العشر، وهذا أدعى للقبول عند الأجير، فإن الأجير يتطلع سمعه لما يطلب منه وجوبًا أكثر مما يطلب منه نافلةً لعلمه بأنه غير لازمٍ له.

٤. فيه جواز جعل ثمنين للمعاملة على أن يتم العقد على أحدهما، فتزول الجهالة، ويبين المجمل، فقول والد المرأتين: ﴿عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ﴾ ليس ترددًا في الثمن حتى يمنع، وإنما خياران أحدهما لازم والآخر مستحب.

٥. قوله ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ﴾ أصلٌ في الرفق بالأجير.

٦. في مقولة والد المرأتين آداب الإجارة، وهو يدل على أن الأحكام الفقهية قد تختلف بحسب اختلاف الشرائع إلا أن باب الآداب واحد، فمن الآداب:

- الأول: بيان العمل تحديدًا، وهو ما قصده بقوله: ﴿عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي﴾.
- الثاني: بيان الأجرة تحديدًا، وهو ما قصده بقوله: ﴿ثَمَٰنِيَ حِجَجٖ﴾.
- الثالث: تخيير المستأجر فيما خرج عن صلب الشروط، وهو ما قصده بقوله: ﴿فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَ﴾.
- الرابع: الرفق، وقد مضى بيانه.
- الخامس: اللين، وهو لازم لقول والد المرأتين.
- السادس: صلاح المستأجر، وهو ما قصده بقوله: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾.

٧- ينبغي للإنسان أن يعرّف بنفسه وأخلاقه عند من لا يعرفه، ولا يعدّ ذلك من التزكية المنهي عنها، ولهذا قال والد المرأتين: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾.

٨- فيه تعليق الأمور بإذن الله، لقوله: ﴿إِن شَآءَ ٱللَّهُ﴾.

٩- يظهر لي تواضع والد المرأتين من خلال ما يأتي:

- الأول: إنه علق الصلاح على المشيئة، فقال: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ وفيه أدب مع الله بعدم التقدم والتألي بين يديه سبحانه وتعالى.
- الثاني: إنه أخر ذكر صلاحه، فجعله في نهاية الكلام، ولم يقدم به، فرحمه الله.

١٠. فيه تعليق الصلاح على المشيئة، فقد قال: ﴿إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ وبناءً عليه يصح تعليق الإيمان على المشيئة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قَالَ ذَٰلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ۖ أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّ ۖ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ أي: إن موسى عليه السلام وافق على ما شرطه والد المرأتين من الشروط التي عليه والتي على موسى عليه السلام، ووكل أمره لله سبحانه وتعالى.

وفي هذا الجزء من الآية من الفوائد ما يأتي:

١. اسم الإشارة: ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعود على ما سبق ذكره[1] وهو ﴿عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ﴾.

٢. قوله: ﴿بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾ أقوى في الدلالة على الموافقة على الشروط المذكورة.

٣. أكد موسى عليه السلام حق الخيار لنفسه، وهذا لأن مدار الاختلاف غالبًا في الشروط التي يترك الخيار فيها، فاحتاط موسى لنفسه، وأكد الخيار بقوله: ﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّ﴾ وهذا من فقه موسى ودرايته بأحوال الناس.

٤. قوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ يحتمل أنه من كلام موسى عليه السلام، ويحتمل أنه من كلام والد المرأتين، وهما احتمالان قويان ولكلٍ وجه قوي:

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٧).

فيقوي أنه من كلام موسى عليه السلام: صلته بكلام موسى عليه السلام مباشرة، فيكون اللائق ألا يفصل كلامه.

ويقوي أنه من كلام والد المرأتين: أن كلام موسى عليه السلام انتهى عند الموافقة، فاقتضى المقام أن يقول والد المرأتين ذلك، ولأن موسى سيتزوج المرأة، وقد يفي بالرعي، وقد لا يفي بالمدة، فاحتاج والد المرأتين تذكيره بالله سبحانه، وأنه الوكيل على أمره.

٥. قوله: ﴿فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ يدل على أن مخالفة الشروط المتفق عليها يعدّ عدوانًا وظلمًا، وهذا في جميع الملل.

٦. قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ فيه دلالة على ختم المتعاقدين بالتذكير بالله، وأنه شهيد وعليم ووكيل، فإن ذلك يناسب المقام، وله من الفوائد:

إنه يقيم الحجة على من أراد سوءًا، وإنه يؤثر فيمن كانت نيته باطلةً.

٧. قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ عدى الوكيل بحرف الجر: ﴿عَلَىٰ﴾ والسبب:

إنه ضمَّن الوكيل معنى الشاهد، فعداه بحرف: ﴿عَلَىٰ﴾ وكان حقه أن يعدى بحرف (إلى)[1].

فكأن المعنى:

والله شهيد على ما نقول، ومعلوم أن الشهادة أبلغ؛ لأنها تتضمن العلم والمراقبة.

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٧).

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عفة المرأتين مع موسى عليه السلام.

المطلب الثاني: عفة موسى عليه السلام مع المرأتين.

المطلب الأول

عفة المرأتين مع موسى عليه السلام

المطلب الأول

عفة المرأتين مع موسى عليه السلام

• **المطلب الأول: عفة المرأتين مع موسى عليه السلام**

تمثلت المرأتان في هذه القصة مظاهر عاليةً للعفة، ومن ذلك ما يأتي:

المظهر الأول من عفة المرأتين مع موسى عليه السلام:

قوله: ﴿وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمۡرَأَتَيۡنِ﴾ فقد حدد لنا مكان وقوف المرأتين، فقد وقفتا في آخر الناس[1] وبعيدًا عنهم، فقوله تعالى: ﴿أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسۡقُونَ﴾ يجعلنا نتصور العدد الهائل من الناس الذين يحيطون بالبئر، ومعهم من المواشي ما يفوق عددهم، فاختارت المرأتان العفيفتان مكانًا لهما في آخر القوم، بل بعيدًا عنهم؛ ويؤكد هذا المعنى أنهما تذودان غنمهما، فيكون بينهما وبين الناس من المسافة ما يسمح لهن بالذود والحبس لغنمهما.

فأول ما واجهه موسى عليه السلام، وهو متجه لماء مدين؛ المرأتان وغنمهما، ومن بعدهما وجد الأمة يسقون.

---

(١) تفسير أبي السعود (٨/٧).

فهـذا الابتعـاد الظاهر عن مكان تجمع الرجـال يجعلنا نتصور مقدار العفـة والحياء اللذيـن تتمتع بهما المرأتـان، بحيث لم تسمـح لهما عفتهما بالاقتراب من الناس فضلًا على الاختلاط بهم.

والملاحظ كذلك أن مقومـات الأمان في هذا الاختلاط كانت متوافرة. وهي:

- **الأول: وجود الكثرة من الناس.**

فـإن المكان المزدحم عادة ما يكون آمـن من المكان الخالي عن أعين النـاس؛ لأن أهـل الفساد ينكسر فسادهم عنـد جمهور الناس خوفًا من الملامة.

- **الثاني: انشغال الجميع بالسقي.**

فمـن كان معه مواشيه، ويريد سقيهـا لا يلتفت غالبًا لغيرها؛ وذلك لحاجـة السقي إلـى انتباه وجذب للماء مـن البئر، ثم إنـزال للدلو ومراقبة الأغنام خوفًا مـن ذهابها أو اختلاطها بغيرها، فلا يخطر في باله تلك اللحظة النظر للنساء وتتبعهن.

- **الثالث: وجود ذوي النخوة من الرجال.**

لأن اجتمـاع أمة من النـاس عند البئر لا يخلو أبـدًا من أهل النخوة والشهامة الذين يساعدون الضعفاء، ويعطفون عليهم، وهذا موجود عند جميع الملل.

ومع توافر الأمان إلا أننا نجد أن المرأتين اختارتا اعتزال الرجال والجلوس بعيدًا عنهم.

المظهر الثاني من عفة المرأتين مع موسى عليه السلام:

قوله: ﴿تَذُودَانِ﴾ بمعنى تطردان، وتحبسان غنمهما، وهذا يحتمل ما يأتي:

١. تطردان غنمهما؛ لئلا تختلط بغنم القوم، فيضطرهما ذلك إلى الاختلاط بالرجال.

٢. تحبسان غنمهما؛ لئلا يختلط الرجال بهن بذريعة اختلاط الأغنام.

وكلا الأمرين دليل على عفة عالية، حيث حاولت المرأتان قطع أسباب الاختلاط بالرجال، فأصبحتا في مكان بعيد، ووضعتا الغنم في مكان معزول عن الرجال، وزادتا على ذلك بأن منعتا الغنم من الاختلاط، مع أن الأمر سيكون شاقًّا عليهما؛ وذلك:

لأن الغنم حين ورودها الماء، وهي عطشى لا يسهل السيطرة عليها، ومع ذلك عانت المرأتان بشأن ذود الأغنام عن أن تختلط بأغنام القوم أو أن تقدم الماء والرجال يسقون، وهذا يعود لما عليهما المرأتان من عفة أنتجتها تربية إيمانية على الحياء.

وقد ذكر في معنى: ﴿تَذُودَانِ﴾ أنهما: تذودان عن وجوههما نظر الناظر لتسترهما، وفي رأيي أن السياق لا يؤيد ذلك إلا أن توضيح عمر بن

الخطاب رضي الله عنه لمشي المرأة بقوله: كانت تجيء وهي ليست خراجةً ولاجةً، واضعةً يدها على وجهها[1]، يدل على أن المرأتين حين خروجهما كانتا ساترتين وجهيهما بدليل أن المرأة لما خرجت سترت وجهها، وهي ستقابل رجلاً واحدًا، فسترهما وجهيهما عند وجود الرجال من باب أولى، والحياء يقتضي ذلك، ولعل وضعها يدها على وجهها إنما تريد به الإمساك بغطاء عليه؛ لئلا يقع، ويحتمل أن يكون سترها لوجهها بيدها مباشرة.

المظهر الثالث من عفة المرأتين مع موسى عليه السلام:

خوفهما الشديد من الاختلاط، واللافت للنظر حقًّا أن خوفهما من الاختلاط على الرغم مما يأتي:

١. **لا يوجد هناك خلوة أبدًا؛ بل هناك أمة من الناس يسقون:**

ولا شك أن خطورة الاختلاط مع وجود العدد الكثير من الناس أقل ضررًا من الخلوة مع العدد القليل، أما مع الانفراد فسيكون الحال في أقصى درجات الخطورة.

٢. **إن السقاية كانت في وضح النهار، كما هو المعهود من سقي البئر:**

ومن البداهة أن الاختلاط في وقت النهار أقل ضررًا من الاختلاط وقت الليل، ففي النهار لا يخلو الطريق من المارّة، ويمكن الرؤية من مسافة بعيدة أحيانًا، أما في الليل فيختلف الحال، ومن هنا تكثر الجرائم وقت الليل أكثر منها وقت النهار، وقد جاءت الاستعاذة في سورة الفلق تناسب

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٥٣٠)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

هذه الفطرة المعروفة، فقد قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق: ٣].

والغاسق: هو الذي يُظْلم، يقال: قد غَسَق الليل يَغسق غسوقًا: إذا أظلم (إِذَا وَقَبَ) يعني: إذا دخل في ظلامه؛ والليل إذا دخل في ظلامه غاسق، والنجم إذا أفل غاسق، والقمر غاسق إذا وقب، ولم يخصص بعض ذلك، بل عمّ الأمر بذلك، فكلّ غاسق[1]، وتخصيص الليل بالاستعاذة لأنه الموطن الذي تكثر فيه الشرور غالبًا، والله أعلم.

٣. الفتنة غالبًا ما تكون مأمونة مع هذا العدد:

لأن صاحب الفتنة ومن في قلبه مرض يخشى الناس، فيخبث شره حين يكثرون، ومن لطائف رحمة الله أن مريض القلب يتصور أن الناس يراقبونه، ويتحسس من كل أحد، ويشكك فيمن يراه من الناس في حين أنه قد يكون مغفولًا عنه، لكن هذا من مدافعة الناس بعضهم ببعض.

وتظهر عفة المرأتين في أنهما مع هذا العد الكثير من الناس - الذي تؤمن معه الفتنة غالبًا - اعتزلن مجتمع الرجال، وابتعدن عنهم، حتى يسقي الرعاة.

٤. وجود المبرر لهما في الاختلاط، كما ذكرتا: ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾:

يوجد مبرر للاختلاط في حق المرأتين، وهو أنه لا رجل عندهما، ولا أجير، وأبوهما شيخ كبير، وقد يتأكد عليهما الرجوع إلى البيت عاجلًا لحاجة أبيهما لهما، ومع كل هذا لم تختلط المرأتان بالرجال.

---

(١) تفسير الطبري (٢٤/٧٠٤).

٥. التبرير بظروف الحياة.

وهذه المبررات هي نفسها مبررات من ينادي اليوم بخروج النساء، والاختلاط بالرجال، فرحم الله المرأتين حيث لم يسمحا لأنفسهما بالاختلاط، بل خافتا منه أشد الخوف، حيث وصل الأمر بهما بمنع أغنامهما، والقيام عليهن؛ لئلا يختلطن بالرجال أو بأغنامهم.

والدعوة للاختلاط اليوم لن تقف عند هذا الحد، بل «وبعد الاختلاط، ومزاولة العمل في المكاتب الرسمية، وفي إدارة الشركات وإنتاجها، تطلعت المرأة إلى المساواة مع الرجل في جميع مجالات الحياة المختلفة، كالمساواة في الحقوق الاقتصادية، مثل الوظيفة، وأجر العمل، والميراث، والمساواة في الحقوق السياسية، كحق التصويت، والمشاركة في الانتخابات، وتسلم الوظائف السياسية العليا»[١].

المظهر الخامس من عفة المرأتين:

بينت القصة عادة أولئك القوم في عدم خروج النساء، فلم يجد موسى عليه السلام مع ذلك الجمع إلا امرأتين لا ثالث لهما، كما هو ظاهر القرآن وكلام المفسرين، ويبعد جدًّا أن يكون هناك نساء مع ذلك الجمع، إذ لو كان موجودًا لا تجد المرأتان حرجًا في الذهاب إليهن.

وقد ذكر الألوسي رحمه الله فائدةً في قوله تعالى: «من الناس» بعد قوله: «أمة» فقال: «تحقير أولئك الجماعة، وأنهم لئام لا يعرفون بغير جنسهم»[٢].

---

(١) العدوان على المرأة المسلمة: ص٢٤.

(٢) روح المعاني (٢٠/٥٩).

إلا أن إطلاق الألوسي اللؤم على أولئك القوم - لمجرد أنهم لم يسقوا المرأتين - فيه نظر، ولو حكمنا على أفراد باللؤم، فلن نستطيع الحكم على العدد الكثير والأمة من الناس بأنهم جميعًا قومٌ لؤمٌ، فظروف السقي عند البئر لها خصوصيتها يعرفها من جربها وعاش معها.

ولم تذكر المرأتان أنهما طلبتا من أحد السقي لهما، فرفض حتى نقطع باللؤم، بل ذكرت القصة اعتزال المرأتين فقط.

وفي هذا المظهر تقرير لقولنا: إن الأصل في المرأة القرار في البيت حتى عند الأمم السابقة.

وقد أصبحنا نسمع اليوم صيحات أوروبية غربية تنادي بإرجاع المرأة إلى فطرتها، وهي القرار في البيت، فتقول إحدى السيدات: «لا أحد يصدق أني بالفعل اخترت البقاء بجوار طفلي، وفضلت هذا على الجمع بين العمل والبيت، وربما أكون موضة قديمة، ولكن يومًا سيعتبر الآخرون أن قراري بتكريس ذكائي وحيويتي وقدرتي على الابتكار من أجل طفلي أمر طيب»[1].

المظهر السادس من عفة المرأتين:

إنهما لم يسألا أحدًا من الناس السقي لهما، ولم يبادرا أحدًا بالكلام حتى موسى عليه السلام، فقد بادرهما هو بنفسه بالسؤال على عادة الأنبياء في تقديم النفع الدنيوي والديني قبل سؤال السائل له: لكرم خصالهم عليهم السلام.

---

(١) رسالة المرأة بين منهج الإسلام وإسقاطات العلمانية، لمؤلفه: حسني جاد الكريم: ص ٦٢.

فاجتمع لهاتين المرأتين عفة الفعل، وعفة اللسان، وهذا يؤكد أن الأصل في حديث المرأة مع الرجل الأجنبي المنع إلا إذا دعت الحاجة.

المظهر السابع من عفة المرأتين:

إنهما كانتا متسترتين، ولم يتميزا بلباس جذاب أو لافت للنظر، ويؤكده أن موسى عليه السلام لما رآهما لم ينكر من أمرهما شيئًا، ولو رأى لفعل، وقد يستأنس لهذا المظهر بتنكير لفظة: «امرأتين» ما يدل على أنهما من عوام النساء من غير تميز.

وما زال أهل العلم يشترطون في لباس المرأة ألا يكون شاذًّا لافتًا للناظرين؛ لأنه يعود على مقصود اللباس بالإبطال، فإن اللباس شرع للتستر وحفظ المرأة من نظرات الناظرين بقصد وترصد، فإذا كان اللباس شاذًّا ولافتًا للنظر، فقد جلب الأنظار، فلم يحصل المقصود الأعظم من اللباس، ومن الشذوذ المحرم في اللباس ما خرج عن مألوف المجتمع المسلم، سواء بطريقة اللبس أو نوعية اللباس أو اللون أو غير ذلك مما يكون به لابسه خارجًا عن المعروف عن مجتمعه.

وهذه هي العلة عند أهل العلم الذين يحرمون كثيرًا من الألبسة المعاصرة، فإنها غالبًا ما تلفت النظر، فتكون مدعاةً لما هو نقيض مقصود اللبس والتستر.

المظهر الثامن من عفة المرأتين:

إن الذي ظهر لي من كلامهما: أن اعتزالهما الرجال وعدم مخالطتهم ليس وليد تلك اللحظة، بل هذا عادة لهما مستمرة في ذلك اليوم وفي مستقبل الأيام، وظهر لي ذلك من صيغة المضارع في قولهما: «لا نسقي» وصيغة المضارع تفيد الحال والاستمرار.

فكأن لسان حال المرأتين أنهما ينفيان عن نفسيهما مخالطة الرجال أبدًا، فكأنهما قالتا: ليس من عادتنا أن نسقي مع الرجال، ولا يكون ذلك عادة لنا أبدًا.

وهذا أبلغ في النفي وقطع المخالطة؛ لأن النفي مع: (حتى) التي تفيد الغاية يعطي النفي قوة أكثر من خلو الجملة منه، ولهذا ورد في القرآن قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا ﴾ [الكهف: ٦٠].

فلم يبرح موسى عليه السلام مع غلامه حتى بلغ ما يريد.

وكذلك قوله: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].

فهي تفيد أن ذلك عادة عند اليهود، فلن يرضوا في الماضي ولا المستقبل حتى يتبع الإنسان ملتهم.

فكذلك الحال في كلام المرأتين مع موسى أنهما لن يسقيا حتى يصدر الرعاء.

المظهر التاسع من عفة المرأتين:

إن تستر المرأتين وبُعدَهما عن المخالطة مع ظروف السقي يدلنا دلالةً واضحةً على تسترهما في حالات هي أيسر بكثير من تلك الحالة الصعبة، فمن ابتعدت عن الرجال، وكفّت غنمها، ووقفت دونهم، وانتظرت إلى فراغهم من السقي، مع أن العذر في حقها آكد، فكيف يا ترى يكون تسترها في حالاتها الأخف؟!

ومما يذكر في هذا الأمر أن التربية على التستر حتى في الحالات التي قد يعذر صاحبها؛ يجعل النفس لا تتهاون بشأن التستر، ولا تحاول أن تسمح لنفسها بانتهاكه فيما دون ذلك، ويستثنى من ذلك الحالات التي يصل الأمر فيها إلى الضرر بالضروريات الخمس، فيجب في هذه الحالة رفع الضرر بأي وسيلة كانت.

وإنما المقصود التنبيه على أن تربية النفس على الصبر والمثابرة مراعاةً للستر والحياء يجعل قضية المخالطة وانتهاك الحجاب من الأمور التي لا تقبلها النفس المسلمة أبدًا، ومن ذلك التهاون بشأن كشف شيء من البدن عند الطبيب، فإن أهل العلم جعلوا له شروطًا منها:

١. ألا توجد طبيبة امرأة.

٢. أن يكون الأمر في حالة ضرورة.

وهذا كله يجعل قضية الستر وانتهاكها عند المرأة المسلمة قضية كبرى، ومن أولويات ما تتربى عليه المرأة المسلمة.

المظهر العاشر من عفة المرأتين:

إنهما عبرتا عن عدم سقيهما بالنفي، فقالتا: «لا نسقي» ولم تعبرا بالإثبات، فلم تقولا: «سنسقي إذا صدر الرعاء» ولعل السبب. والله أعلم. أن النفي أبلغ في الجزم والقطع، فكأن لسان حال المرأتين: إننا لا نسقي أبدًا، ولا يمكن لنا ذلك ما دام هناك رجال.

والتعبير بالنفي هنا يفيد ما يأتي:

١. إنه أبلغ في القطع والجزم من الإثبات.

٢. إن البدء بالنفي يجعل السامع يحاول في ثنيه عن مراده، فمن قال: سأسقي عند صدور الرعاة، كان بالإمكان أن يحاوره سامعه في ثنيه عن ذلك، ويجعله يسقي مع وجود الرعاة.

بينما من قال: لا أسقي مع الرعاة يجعل سامعه في موضع لا مجال للحوار معه، وهذا ما تريده المرأتان من موسى عليه السلام.

المظهر الحادي عشر من عفة المرأتين:

إنهما جعلتا غاية سقيهما صدور الرعاء عن البئر، وليس قبل ذلك، بل لم يجعلا غايتهما قلة الرعاء، أو صدور بعضهم، بل حددتا سقيهما بانصراف الرعاء عن البئر، وهذا غاية في العفة والنزاهة والبعد عن كل ما يخدش الحياء.

وهـذا أبلـغ على قـراءة: «يَصـدُر» بفتح اليـاء، ولذلك قـال الألوسي: «قـراءة يصدر بفتح الياء تدل على فـرط حيائهما وتواريهما من الاختلاط بالأجانـب»[1] ويظهـر لي أن ذلك يمكن أن يفهم حتى علـى القراءة الثانية بضـم اليـاء: «يُصدر» فـإن إصـدار الرعاء لمواشيهـم هـو بالتأكيد صدور للرعـاة، والفـرق بين القراءتين في نظـري أن قراءة الفتـح تعلقت بالرعاة، وقراءة الضم تعلقت بما يوجد معهم من دواب، فكلا القراءتين أفادت معنىً غير المعنى الآخر، واتحدتا في اللازم من ذلك.

ولعـل مـن تهاونـت في السقي مع بعضـ الرجال تتهـاون في السقي مع الرجـال الكثير؛ فـإن تجاسر المرأة علـى مخالطة الرجـال يجعلها لا تهتم بالتفريق بين القليل والكثير، بل قد يصل الحال إلى أن هذا الأمر ليس بذي بالٍ عندها، وذلك نتيجة لمعرفة قلبها للمنكر واستشرابه له.

المظهر الثاني عشر من عفة المرأتين:

إن المرأتـين اختصرتـا الكلام مع موسى عليه السلام، وحاولتـا أن تأتيا بجملةٍ مختصـرةٍ جـدًّا، فيها جواب عن سـؤال موسى عليه السلام، وتغنـي عما سيطرحه عليهما من أسئلة.

وهـذا من تمام بلاغتهما وعفتهمـا، فقالتا: ﴿لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ فجمعتا في جملتهما تلك:

---

(١) روح المعاني (٢٠/٥٩).

١. الإجابة عن سؤال موسى عليه السلام في قوله: «ما خطبكما؟».

٢. ذكرتا عادتهما في هذا الفعل، وأنه عادة لهما لوجود الرجال؛ حتى لا يسأل موسى عليه السلام عن السبب؟

٣. ذكرتا وقت سقيهما، فقالتا: «حتى يصدر الرعاء» فجعلتا غاية سقيهما صدور الرعاء، حتى لا يسأل موسى عليه السلام عن وقت سقيهما؟

٤. ذكرتا عذرهما في خروجهما، فقالتا: «وأبونا شيخ كبير» حتى لا يسأل موسى عليه السلام عن وليهما؟ وعن سبب عدم سقيه لهما؟

فقطعتا على موسى عليه السلام أسئلة كان من المفترض أن يسألها، مثل:

أليس لَكُنّ ولي يسقي عنكما؟

لماذا لا يأتي؟

متى تسقين أغنامكما؟

لماذا تعتزلن البئر؟

وغير ذلك من الأسئلة التي كان من طبيعة الحوار بينهما أن تدور، فحاولتا أن تقطعا الحوار، والمحادثة مع هذا الرجل الأجنبي، وتنهيا الكلام بأقل زمن ممكن، وكأنهما في ذلك يعددن جوابهن لسؤال موسى عليه السلام ضرورة تقدر بقدرها، فمتى انتهى الحوار، لم يبقَ هناك مجال لإكماله في أحاديث جانبية.

المظهر الثالث عشر من عفة المرأتين:

الملاحظ أن الله عز وجل قال: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي﴾ فنسب الكلام إليهما مع أن المتحدثة واحدة منهن، ولعل السر في ذلك - والله أعلم بأسرار كتابه - أن الكلام، وإن كانت المتحدثة به واحدة إلا أنه منسوب لهما لإقرارهما به من غير مخالفة أو ممانعة، فالمرأة الأخرى الساكتة أيضًا كلام لها، وإن لم تتكلم به، وهذا يفيد أمرين:

١- تقليل الكلام مع الأجنبي قدر المستطاع.

٢- أبلغ في موافقتها لأختها، فكأنها اكتفت بقول أختها عنها، إذ لا زيادة عندها ولا استثناء فيما قالته.

المظهر الرابع عشر من عفة المرأتين:

إنه متقرر عندهما أن الأصل أن المرأة تقر في بيتها، وأن الخروج لأداء مثل هذه المهمة هو من شأن الرجال، ولأجل ذلك ذكرتا في كلامهما: ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾.

كأنهما يقولان: إننا نعلم أن الأصل ألا نخرج، وأن يخرج والدنا، لكنه شيخ كبير.

فتقرأ في كلامهما أن قرار المرأة في بيتها، أو قل على أقل تقدير: عدم مخالطة الرجال الأجانب فيما يخصهم من أماكن؛ أن ذلك متقرر عند تلك الأمة، ويؤيده عدم خروج غير هاتين المرأتين.

المظهر الخامس عشر من عفة المرأتين:

إنه في حال خروجهما مع غنمهما للسقي خرجتا جميعًا، بينما لمَّا أرسلهما أبوهما لدعوة موسى عليه السلام خرجت واحدة منهما دون الأخرى: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا﴾.

وهذا يؤكد فقه المرأتين، وفقه والدهما، فالضرورة تقدر بقدرها، فضرورة إخبارها لموسى بأن والدها يريده؛ أخف بكثير من ضرورة خروجهما لسقي الغنم، فيكفي هنا واحدة، بينما لا بد منهما جميعًا عند السقي.

وبهذا نعلم خطأ وقلة فقه الخروج عند كثيرٍ من النساء اليوم، فإن سداد الحاجة من شراء الأغراض ونحوه تقوم به واحدةٌ، بينما يخرج أكثر من ذلك بكثير، وذلك نتيجة للفراغ واعتياد الخروج وقلة الوازع الديني، والتهاون في شأن الخروج من البيت.

المظهر السادس عشر من عفة المرأتين:

إن الله وصف لنا قدوم المرأة التي تريد دعوة موسى عليه السلام لبيت والدها؛ بأنها تمشي، فليست راكبةً ولا مسرعةً فرحةً بالخروج، مع أن موسى عليه السلام يستحق أن يسعى إليه لما قدمه لهن من خدمة، وهو غريب عن البلد، ومعلوم أن الغريب لا يستقر، فقد يكون موسى عليه السلام قد رجع أو ذهب إلى مكان آخر.

ثم أيضًا هي فرصة للمرأة مريضة القلب، أن يظهر آثار مرضها على مشيها، وطريقتها في المشي، وهذا ما لم يحدث عند المرأة التي

خرجت إلى موسى عليه السلام، بل خرجت تمشي، وهذا أحد اللطائف في قوله: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي﴾ إذا يسوغ – في غير القرآن – أن تكون الآية (فجاءته إحداهما على استحياء).

المظهر السابع عشر من عفة المرأتين:

إن مشي المرأة التي خرجت لموسى عليه السلام دليل على الثبات والطمأنينة في مشي المرأة العفيفة، فلا يوجد ما يريبها، ولا يجعلها تضطرب، ولا يوجد عندها من الهوى المحرك للمشي بصورة غير عادية، فلما خلت المرأة من هذين الأمرين – المحرك والمزعج – صارت تمشي بهدوء وطمأنينة تؤدي رسالة والدها له.

ولهذا يعرف علماء النفس اضطراب النفس وعدم استقرارها من حركات الجوارح، ومن المشي تحديدًا؛ لأنه يعكس صورة النفس وباطنها، ومن أصيب بالهوى أو غيره من الدوافع لا تستقر نفسه ومن ثم لا تستقر حاله ولا مشيه أيضًا، وقد أبان الشعراء عن ذلك، كما قال مجنون ليلى:

أَلا أَيُّها النَّوَامُ وَيحَكُمُ هُبُّوا أُسائِلُكُم: هَل يَقتُلُ الرَجُلَ الحُبُّ

فَقالوا: نَعَم حَتّى يَرُضَّ عِظامَهُ وَيَترُكَهُ حَيرانَ لَيسَ لَهُ لُبُّ

فقوله: (يَرُضَّ عِظامَهُ) وقوله: (حَيرانَ) هما عدم استقرار القلب والجوارح عند صاحب الهوى.

المظهر الثامن عشر من عفة المرأتين:

إن إحدى المرأتين لم تستغل خروجها لما خرجت وحدها، فلم يذكر الله عنهـا ما يعاب عليها، ما يدل علـى أن تسترها، وخفضها لصوتها، وسلوكها الأول عنـد البئر لم يكن من أجل وجود أختهـا معها، بل آثار تربيةٍ صحيحةٍ سليمة، سواء أغاب الرقيب أم حضر؟

وعلـى هذا ينبغـي أن تقوم التربيـة، فإن التربيـة الصحيحة هي التي تـزرع في قلب الإنسان وازعًا ذاتيًّا داخليًّا بغض النظر عن وجود الرقيب من عدمه، وهذا لا يكون أبدًا إلا مع:

١. التربية على مراقبة الله سبحانه وتعالى.

٢. زرع الثقة في نفس المتربي.

٣. إحاطة المتربي بالعناية والتوجيه.

٤. إزالة الحواجز التي تكون بين المربي والمتربي.

٥. كسر الفجوة التي تحصل بين المربي والمتربي نتيجة لفارق السن والمنزلة الاجتماعية، وغير ذلك.

المظهر التاسع عشر من عفة المرأتين:

مـا وصفه الله عز وجل لنا مـن مشي المرأة التي جـاءت تدعو موسى، حيث قال الله عز وجل: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِى عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ﴾ وبنظرة

لأقوال أهل التفسير نجد أنهم اختلفوا في ألفاظهم اختلاف التنوع: إلا أنهم اتحدوا على أن مشيها وبأي طريقة كان لفرط حيائها وعفتها، وملخص أقوالهم كما يأتي:

القول الأول:

إنها استترت بكم قميصها[1] كما فسره سفيان بفعله شارحًا ذلك، حيث: «مد سفيان ثوبه على ساعده، ثم ستر وجهه»[2].

القول الثاني:

وقيل: قد استترت بكُمِّ درعها[3].

وهذان القولان يدلان على نوعية لباس المرأة في حال خروجها، من حيث اتساع القميص، فلا يكون ضيقًا، إن احتاجت إلى شيء زائد منه لم تجد، وكذلك طول أكمامها: لأنه أدعى للستر، فلا تلبس المرأة ما يصف جسمها، ويبدي مفاتنها، ولا ننسى أنها ظاهرت بين القميص، والدرع السابغ، والكم الطويل، وهذه بعض شروط اللباس التي يشترطها أهل العلم في حال خروج المرأة، طبقتها تلك المرأة من خلال فطرتها، وتربية والدها، وعفتها الذاتية.

---

(١) تفسير الرازي (٢٠٣/٢٤).
(٢) أخرجه ابن عساكر بسنده عنه. انظر: تاريخ مدينة دمشق (٣٦/٦١).
(٣) تفسير أبي السعود (٨/٧).

القول الثالث:

إنها سترت وجهها بثوبها[1]، وقد لاحظ قائل هذا القول أن جمال المرأة، وفتنتها تكون في وجهها، ولذلك فهم من استحيائها أنها مغطية وجهها، وهو فهم ثاقب من عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلا يتصور امرأة بذلك الحياء، وتلك الفطنة، عفيفة في مشيها، ولباسها، متبرجة في وجهها! كلام عمر رضي الله عنه يدل على أن ستر الوجه عن الأجانب مأمور به حتى عند الأمم الماضية، وهو خير وأشد سترًا للمرأة؛ فهذه الأمة أولى به.

القول الرابع:

قول من قال: إنها واضعة يدها على جبينها[2]، وفي ظني أنه يفيد معنى زائدًا على ما مضى؛ وهو أنها كانت غاضّةً لبصرها، فلما وقفت المرأة عند موسى عليه السلام لم تكن لتكلمه وجهًا لوجه، تبادره العبارة، وتنتظر ردها، بل غضت بصرها، وزيادةً في غض البصر وضعت يدها على جبينها حياءً من ذلك الرجل الأجنبي.

القول الخامس:

إنها ماشية على بُعْد[3]، وهذا أشد سترًا للمرأة أن تمشي على بُعْدٍ عن الرجال، ومن تأمل حال المرأتين، حيث اعتزلتا القوم الذين يسقون، ووقفتا

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٩/٢٩٦١).

(٢) تفسير الطبري (٢٠/٥٣).

(٣) تفسير الرازي (٢٤/٢٠٣).

دونهم، كما ذكره القرآن الكريم: عرف أن تربية المرأتين لم تسمح لهما بمقاربة الرجال، والدنو منهم، ولهذا وقفت المرأة على بُعدٍ عن موسى عليه السلام، وهو سلوك ينبئ عن شعور بالحرج، وغايةٍ في العفة.

القول السادس:

إنها مائلة عن الرجال[1]، وقائل هذا القول لاحظ أن المرأتين وقفتا من دون القوم، وأن من عفتهما أنهما تميلان عن الرجال، وليس إليهما، وهذا السلوك لهما حتى في حال انعدام الرقيب، فلما خرجت المرأة لدعوة موسى عليه السلام خرجت على استحياء؛ ظهر هذا الاستحياء بأنها في حال مشيها تميل عن الرجال.

القول السابع:

إنها معظمةٌ له، وكان ذلك منها إجلالًا له[2]، ولا أظن أن قائل هذا القول يقصد تعظيمه وإجلاله من أجل النبوة، فلم ينبأ موسى في تلك المدة، بل أظن أنه راعى أن تعظيم المرأة للرجل، والنظرة له بعين الهيبة: سببٌ للاستحياء منه، ولذلك فسر استحياءها بالسبب، وهو ملحظ مهمٌّ أيضًا يبرز سببًا من أسباب العفة بين الرجل والمرأة.

---

(١) تفسير الرازي (٢٠٣/٢٤).

(٢) تفسير الرازي (٢٠٣/٢٤).

القول الثامن:

إن منهم من يقف على قوله: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِى﴾ ثم يبتدئ: ﴿عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ أي إنها قالت هذا القول على استحياء[1]، وقائلُ هذا القول جعل الحياء في الأقوال كما هو في الأفعال، فمن العفة أن تستحي المرأة في أقوالها فتخفض صوتها، ولا تتكلم إلا لحاجة، وتختصر في جملها، كما أمر الله أفضل نساء العالمين بقوله: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِىِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢].

وكما أن التكسر في الكلام، وتليينه من الخضوع في القول: فكذلك تطويل الحديث، وتبادل الأحاديث الجانبية يُعدّ كالخضوع أو أشد.

بل في هذا القول الذي يفسر الاستحياء أنه من نصيب القول: يقتضي أن حياءها في مشيها أولى من حيائها في قولها، فالمرأة التي تستحي في أقوالها وصوتها ولسانها، لا أعتقد بحال أن تناقض ذلك بأفعالها ومشيها.

القول التاسع:

إن قوله: ﴿ٱسْتِحْيَآءٍ﴾ متعلق بمحذوف هو حال من ضمير تمشي، أي جاءته تمشي كائنةً على استحياء. فمعناه أنها كانت على استحياءٍ حالتي

---

(١) المصدر السابق.

المشـي والمجـيء معًا لا عند المجيء فقط[1]، وهـذا أكمل ممن يجعل الحياء متعلقًا بالقول؛ لأنه جعل الحياء راجعًا للمشي وسببه إضافة إلى كلامها.

القول العاشر:

إنهـا ليسـت بسلفع خراجة ولاجـة، كما قال عمر بـن الخطاب رضي الله عنه، وصحح إسناده ابن كثير رحمه الله[2].

والسلفع: الشجاع الجـريء الجسور، وقيل: هو السليط، وامرأةٌ سلفع، الذكـر والأنثى فيه سـواء سليطة جريئة، وقيل: هي القليلـة اللحم السريعة المشي الرصعاء[3].

فنلاحظ أن السلفع تتعلق باللسان والمشي، فلاحظ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن تلـك المرأة لما تكلمت كان ذلك بأدب وسكينة ووقار، ولما مشت كان ذلك على استحيـاء، فجمع عمر رضي الله عنه صفة تجمع بين الاثنين، فقال: «ليست بسلفع» وهي سليطة اللسان، سريعة المشي.

ولا يبعـد أن يقـال: هنـاك ارتباط بين سلاطـة اللسـان، وطيش بقية الأعضاء، فتكون خراجةً ولاجةً، كما قرن بينهما عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

---

(١) تفسير أبي السعود (٨/٧).
(٢) ابن كثير (٣٨٤/٣).
(٣) لسان العرب (١٦١/٨).

القول الحادي عشر:

أن مشيها كان مشي الحرائر[1]، وأيضًا فهم قائل هذا القول أن مشي الحياء الذي لا سرعة فيه، ولا كثرة دخول وخروج، ويكون بتؤدة وسكينة ووقار، وابتعاد عن الرجال الأجانب، وميول عنهم، وبعد عن الاختلاط بهم؛ أنه مشي المرأة الحرة.

القول الثاني عشر:

ويحتمل أن استحياءها بمعنى أنها بعيدة عن البذاءة[2] في ألفاظها، فإن تكلمت كان ذلك بحشمة وحياء، وانتقاء حتى للألفاظ، والعبارات، وهذا سلوك للمرأة لما دعت موسى عليه السلام، فقد اختارت أنسب الألفاظ، وأكثرها اختصارًا، ويعود هذا القول إلى الارتباط بين عفة اللسان وعفة الجوارح.

وعمومًا، فعلى جميع الصور المتقدمة، والأقوال السابقة؛ فإن وصف مجيئها بالاستحياء «يدل على كرم عنصرها، وخلقها الحسن، فإن الحياء من الأخلاق الفاضلة وخصوصًا في النساء»[3]، «وتنكير استحياء للتفخيم قيل جاءته متخفرة أي شديدة الحياء»[4].

---

(١) ابن كثير (٣/٣٨٤).
(٢) الطبري (٢٠/٥٣).
(٣) تفسير السعدي (١/٦١٤).
(٤) تفسير أبي السعود (٧/٨).

وفي سبب استحيائها أقوال[1] أصحها فيما يظهر: أنه كان من صفتها الحياء، فهي تمشي مشي من لم يعتد الخروج، ويؤيده قول عمر رضي الله عنه: «إنها ليست بسلفع خراجةٍ ولاجةً»، وعلى هذا القول، فذلك تمام العفة ألا تتعود المرأة الدخول والخروج، فتحس من فرط حيائها كأن الناس جميعًا ينظرون إليها نظرة انتقادٍ وازدراءٍ، كعادة من يفعل الفعل لأول وهلة.

المظهر العشرون من عفة المرأتين:

إن المرأة التي دعت موسى عليه السلام أسندت الدعوة إلى أبيها، فقالت: ﴿قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ﴾ وهذا أسلوب أبعد عن الريبة، وأعظم في العفة لحديثٍ يدور بين رجل وامرأة.

وقد يصح أن يقال: إنه يتضمن وجهًا آخر، وهو: إنها تريد أن يعرف موسى عليه السلام - الرجل الأجنبي عنها - أن قدومها كان بأمر من أبيها لا من تلقاء نفسها، فأسندت الدعوة لأبيها، وكأنها تقرأ في فهم موسى عليه السلام عدم رضاه عن رجوعها بعد أن قضى لهما حاجتهما، وهذا الوجه فيه بُعدٌ، والأول أنسب.

المظهر الحادي والعشرون من عفة المرأتين:

إن المرأة التي دعت موسى عليه السلام عللت دعوتها، وذكرت سببها، لتقطع على موسى عليه السلام سؤالًا كان واقع الحال يقتضيه، والسؤال هو: لماذا يدعوني؟ ماذا يريد مني؟

---

(١) زاد المسير (٢١٢/٦).

فقالت: ﴿لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ فقطعت سؤاله عن ذلك بأنها عللت دعوتها له بجزائه أجر السقي، وهذا أيضًا من مظاهر عفتها، كما سبق أنها تحاول اختصار الحديث؛ لأن الأصل في الكلام بين امرأة ورجل أجنبي المنع إلا للحاجة، والحاجة تقدر بقدرها، «وفيه من الدلالة على كمال العقل والحياء والعفة ما لا يخفى»[1].

المظهر الثاني والعشرون من عفة المرأتين:

إن المرأة التي دعت موسى عليه السلام لم تتكلم معه في أثناء سيرهما في الطريق، وهو ما يجعل الإنسان يجزم بأن المرأتين لديهما من التربية الذاتية ما يجعلهما في محافظةٍ تامةٍ حتى عند غياب الرقيب، وهو أحد المرجحات لمن يقول: إن والدهما شعيب كان النبي المعروف، فمثل ذلك البيت وهذه التربية تليق ببيت النبوة.

والمفسرون رحمهم الله لما وصلوا إلى موضع ذهاب موسى لبيت شعيب مع تلك المرأة، حاولوا أن يأتوا بأفعال توافق عفة تلك المرأة مع العفة الكاملة لموسى عليه السلام، فمنهم من قال: كانت تمشي وراءه، فإذا وصلوا إلى منعطف رمت حصاة باتجاه الطريق[2].

ومنهم من قال: كانت تمشي وراءه، فتنعت له الطريق[3].

---

(١) روح المعاني (٢٠/٥٩).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/٣٨٤).

(٣) الدر المنثور (٦/٤٠٣).

وهذه الآثار إن لم تأتِ إلا عن طريق الإسرائيليات إلا أنها تليق بعفة موسى عليه السلام، وتليق بعفة المرأة العفيفة العاقلة، وتعطينا مؤشرًا على أن المحادثة في أثناء السير والانبساط بالكلام مع الرجل الأجنبي لم تحدث قط.

فظهرت عفة المرأة حتى في حال الخلوة، كما ظهرت قبل ذلك في حال العلانية مع أختها وأمام الرعاة، فاستواء الحال في السر والعلانية هو العفة الكاملة.

المظهر الثالث والعشرون من عفة المرأتين:

«الإبانة والدقة والوضوح»[1] في كلامها، فلم تتلعثم، وتتلجلج، وتضطرب «الاضطراب الذي يطمع ويغري ويهيج»[2] والعلة في ذلك «ثقتها بطهارتها واستقامتها»[3]. ولذلك تكلمت بقدر، ولم تزد، فهنا أمران:

١. كلامها بثقة.

٢. مقدار الكلام مناسبٌ للحاجة.

والمرأة العفيفة من تجمع بين الأمرين في كلامها، فإذا انعدم أحدهما انعدم من العفة بقدره، وذلك من جهة الكلام مع الأجنبي.

وثقة المرأتين في كلامهما ظهر في أوجه عدة، وهي:

---

(١) في ظلال القرآن (٥/٢٦٨٧).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

الوجه الأول:

كلامهما الأول: ﴿لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ فيتضح فيه الثقة، وعدم التلعثم؛ لسلامتهما مما يخدش الحياء.

الوجه الثاني:

قول إحداهما: ﴿قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ﴾ وقد سبق الكلام عنه.

الوجه الثالث:

قول إحداهما لأبيها: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ﴾ فيظهر فيه الثقة، لسلامتها مما تخفيه عن أبيها، مما يستحى منه، فلم تخف من اتهام أبيها لها، وهذا لا يكون إلا مع الثقة.

المظهر الرابع والعشرون من عفة المرأتين:

قول المرأة التي دعت موسى عليه السلام: ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ﴾ فقد ابتدأت بأسلوب التوكيد، مع أن اختصار الكلام يقتضي حذفها، فيصح - في غير القرآن -: أبي يدعوك.

ولعل السبب في ظني - والله أعلم - أنها أرادت أن يعلم موسى عليه السلام أن دعوة والدها جادة، وأنه عازم عليه، فإن موسى إن لم يفهم من كلامها أن الدعوة جادة، فقد يعتذر بأدنى الأعذار، وقد يرجعها والدها مرة ثانية، فقطعت ذلك كله بحرف التوكيد: «إنّ».

المظهر الخامس والعشرون من عفة المرأتين:

قول إحدى المرأتين: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ يفهم منه «أنها وأختها تعانيان من رعي الغنم، ومن مزاحمة الرجال على الماء»[1] وكأن ذلك لا يليق بحالهما إلا للضرورة التي لا بد منها، وتريد أن «تكون امرأة تأوي إلى بيت، امرأة عفيفة لا تحتك بالرجال الغرباء في المرعى والمسقى، والمرأة العفيفة الروح، النظيفة القلب، السليمة الفطرة، لا تستريح لمزاحمة الرجال، ولا للتبذل من هذه المزاحمة»[2].

فلهذا طلبت من أبيها أن يستأجره ليكفيهما تلك المهمة، وهذا يدل على محبتهما للقرار في البيت والقيام بالشؤون الخاصة بالبيت، ولو كانت متعبة هي الأخرى إلا أن ذلك أفضل من مخالطة الرجال، وهذا من تمام عفتهما رحمهما الله.

المظهر السادس والعشرون من عفة المرأتين:

قول المرأة: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ يدل ظاهره على أنهم كانوا يبحثون عن أجير عندهم إلا أنهم لم يجدوا الأجير المناسب الذي تتوافر فيه صفة الأمانة والقوة، وهذا يدل على أن عدم الرضا بالمخالطة للرجال لم تكن عند المرأتين فقط، وإنما حتى عند والدهما أيضًا.

---

(١) في ظلال القرآن (٥/٢٦٨٧).

(٢) المصدر السابق.

المظهر السابع والعشرون من عفة المرأتين:

إن التي طلبت من أبيها الاستئجار، لم تصرح بموسى عليه السلام مع أنه هو المقصود بوصفها لما قالت: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾.

فلم تقل: إنه قوي أمين، بل عرّضت به، ولم تصرح، وكأني بها ـ رحمها الله ـ لم تتعود في تربية والدها لها أن تصف الرجال، أو تمدحهم.

المظهر الثامن والعشرون من عفة المرأتين:

قوله: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا﴾ يصح أن يفهم من هذا الوصف أن موسى عليه السلام لم تتميز له أي المرأتين، ولا يكون ذلك إلا مع تمام التستر، بحيث لا تتميز واحدة عن الأخرى في ذلك الجانب، وهذا هو الهدف الأسمى من مشروعية الحجاب في شريعتنا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

واختلاف المفسرين في تحديد تلك المرأة لا أرى من ورائه طائلًا ولا دليل عليه، إلا أني أستطيع استنباط تلك اللطيفة التفسيرية منه.

المظهر التاسع والعشرون من عفة المرأتين:

إن والدهما شعيب لم يعنفهما على مدحهما لموسى عليه السلام، ما يدلني على أنه كان على ثقةٍ من عفتهما ونزاهتهما، فاجتمع له التربية لهما، مع

الثقة بهما، وهما الركيزة الأساسية في بناء الأسرة، ولذلك نعرف خطأ الحركة النسوية التي «قامت على فكرة تقول: إن بناء المجتمع يقوم على الفرد، وليس على الأسرة أو العائلة، ولهذا فإن الخطط والسياسات التي ترسم للمجتمعات والأمم اليوم، تبنى على الفرد، ولم يعد للعائلة ولا للأسرة شأن يذكر، في خضم دراساتهم، فالفرد بفرديته هو المقصود رجلًا كان أو امرأة»[1].

المظهر الثلاثون من مظاهر عفة المرأتين:

إن المرأتين أعطتا القوامة للرجل عليهما، فلم تكونا تسقيان والرجال حول البئر، وقيام موسى بالسقي لهما، وعدم ممانعتهما من ذلك، وتولي موسى عليه السلام مهمة السقي، ومزاحمة الرجال، وإيراده الغنم على البئر، ثم متح[2] الماء لها. وإرواء جميع الغنم، ومن ثم تصدريها: كل ذلك يدل على أن الرجل قوّام على المرأة حتى عند الأمم السابقة، بل يجعلني أقول: إن قوامة الرجل على المرأة أمر فطري مجبول عليه البشر، لم يُخَالَف إلا في الثورة الغربية الحاضرة.

*****

(١) العدوان على المرأة المسلمة: ص٣٤.

(٢) الاستقاء، وإنما قيل له متح لمد الرشاء، انظر: معجم مقاييس اللغة: ص ٩٧٢.

المطلب الثاني

عفة موسى عليه السلام

المطلب الثاني

عفة موسى عليه السلام

والآن بعد أن تكلمت عن اللطائف التفسيرية في عفة المرأتين، أشرع أتكلم عن النوع الثاني، وهو عفة موسى عليه السلام، وهو بالتأكيد أكمل وأعلى، إلا أني أخرته لأن الكلام عن عفة المرأتين هو المقصود لي في المقام الأول، أما عفة الأنبياء فيقينية عند كل مسلم.

والآن إلى مظاهر العفة عند موسى عليه السلام في هذه القصة، وهي كما يأتي:

المظهر الأول في عفة موسى عليه السلام:

سؤاله المرأتين بقوله: ﴿قَالَ مَا خَطْبُكُمَا﴾ فيحتمل سؤاله أمرين:

١. أن يكون موسى لم يعتد خروج المرأة عند مجتمع مليء بالرجال؛ ولذلك سألهما عن سبب وجودهما عند مجتمع الرجال.

٢. ويحتمل أنه رأى انتظارهما ووقوفهما وحدهما بعيدًا عن الماء.

وهذا أظهر؛ لأن مقصوده مساعدتهما، وعلى كل حال فتقديمه الخدمة لهما دليل على أنه لا يريد للمرأتين أن تبقيا في مكانهما، وهذا من عفته عليه السلام ومن مروءته.

المظهر الثاني من عفة موسى عليه السلام:

قيامه للسقي لهما فيه دليل على عدم رغبة موسى بأن تزاحم المرأتان الرجال، وتسقيا أغنامهما، فلم يطلب منهما موسى عليه السلام السقي بنفسيهما، بل تركهما، وسقى الغنم وحده.

وهو بذلك إضافة إلى عفته يحرص عليه السلام على عفة غيره، وهذا أعظم منازل العفيف، فإن أكمل الناس عفة من تحلى بها، وسعى في إعفاف غيره، وهو سلوك الأنبياء وأتباعهم من الصالحين.

المظهر الثالث من عفة موسى عليه السلام:

قلة كلامه جدًا مع المرأتين، فلم يحادثهما إلا بقوله: ﴿مَا خَطْبُكُمَا﴾ فلو قارنا بين عدد الجمل التي تكلمت بها المرأتان مع عفتهما وطهارتهما، وبين الجمل التي تكلم بها موسى عليه السلام، لوجدنا الفارق ظاهرًا، وهذا بلا شك أعلى العفتين وأزكاهما.

وهو ما نستطيع أن نجعله قاعدة شريعة في تقليل الكلام مع المرأة الأجنبية إلا في حدود الحاجة، وهذا من أسباب العفة.

المظهر الرابع من عفة موسى عليه السلام:

إنه لم يطلب على سقايته لهما أجرًا، بل قدم لهما السقي دون طلب، ومن غير أجرة، حتى إن بعض المفسرين قال: «وروي أنها لما قالت ليجزيك كره ذلك، ولما قدم إليه الطعام امتنع، وقال: إنا أهل بيت لا نبيع ديننا

بدنيانـا، ولا نأخذ على المعروف ثمنًا، حتـى قال شعيب عليه السلام: هذه عادتنا مع كل من ينزل بنا»[1].

وهذا من الأمور التي يلتقي فيه أمر الشريعة المطهرة مع جميل الأخلاق والعـادات، والتي تأنف من طلـب الإنسان أجرًا على معروف يفعله عن طيب نفس، وتزداد الأنفة إن كان في حق امرأة.

ويظهر ذلك جليًّـا إن عرفنا الحالة التي كان عليها موسى عليه السلام، حينما قدم الخدمة للمرأتين، فقد كان:

١- هاربًا، يحتاج إلى مأوى.

٢- جائعًا، يحتاج إلى طعام.

٣- خائفًا يحتاج إلى مأمن.

وهـذه كلها يجمعهـا مناجاته عليه السلام لربـه بقولـه: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾. ومـع كـل هذا لم يطلب على سقايته أجـرًا منهما أو حتى من والدهما، وهذا من الارتباط بين عفة القلب وعفة الجوارح وكرم المروءة.

المظهر الخامس من عفة موسى عليه السلام:

إنـه لما كان مقابلًا للمرأتين تحرج كثـيرًا من الكلام معهما، فلما قابل الرجـل، تحدثا بكـلام طويلٍ جدًّا، يـدل عليه قولـه: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ﴾.

(١) التفسير الكبير (٢٠٣/٢٤).

فموسى عليه السلام على الرغم من هروبه، وحالة الخوف التي يعيشها، وما يحمله من مغامرات صادفته في حياته، لم يتكلم، وينبسط بالكلام إلا لما التقى أباهما؛ وذلك لأن الكلام مع المرأة الأجنبية من غير حاجة لا يترتب عليه مصلحة ولا فائدة، وكثيرًا ما يكون مدعاةً للزلل وحبلًا من حبائل إبليس، وقد كابر بعض أهل الأهواء في وجود هذه النزعة الفطرية بين الرجل والمرأة، مع أن الله حذَّر نساء نبيه وهن أفضل النساء وأبعدهن عن الفواحش بقوله: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢].

فالخضوع بالقول يطمع مريض القلب، ولو كانت المتحدثة به من نساء النبي ﷺ، والفاحشة في حقهن أبعد من غيرهن لكمالهن ولكمال بيئتهن وبيوتهن وزوجهن.

والخضوع بالقول له أسباب منها:

الحديث مع الرجل من غير حاجة والانبساط معه بالكلام والمخالطة.

المظهر السادس من عفة موسى عليه السلام:

ثقته في الذهاب إلى والد المرأتين ومقابلته، ما يدل على أنه لم يظهر من أفعاله وسلوكه ما يخاف موسى من أجله، وكذلك يكون العفيف، مع أن موسى غريب، ومطارد، والغالب على المطارد أن يشكك في كل دعوةٍ، خاصةً

إن جاءت من قبل امرأة، فغالبًا ما يكون مصيدة للمطلوبين والهاربين، لكن ثقة موسى كانت أعلى لعفته عليه السلام.

المظهر السابع من عفة موسى عليه السلام:

وصف المرأة له بالأمانة، دليلٌ على أنها رأت من أمانته الشيء الذي من أجله أصبحت تشير على والدها أن يستأجره، ويذكر المفسرون صورًا عدة في أمانة موسى، كثير منها من الإسرائيليات التي لا تصح إلا أنها تدلنا على مقدار معين من العفة والمروءة تليق بمقام موسى عليه السلام.

وكذلك العفيف، فإن عفته تجعله على حالٍ واحدة من الكرم في صغار الأمور التي لا يلقي لها بالًا إلا أن الناس يرونها محل الإعجاب والإكبار.

المظهر الثامن من عفة موسى عليه السلام:

إنه لم يستعمل قوته التي أبهرت المرأتين، والناس من حول البئر فيما يخدش عفته، وحاشاه وهو نبي عفيف، لكني أردت أن أبين أن ترك موسى عليه السلام للحرام كان عن قوة، وليس عن ضعف، وهذا أكمل في العفة والنزاهة.

وكم كان هذا الأمر – القوة البدنية – دافعًا عند الكثيرين للاغتصاب وأخذ الأمر بالقوة واستغلال ضعف النساء، من ذوات الظروف الصعبة، فاجتمع لموسى عليه السلام قوة البدن وقوة القلب وعفة الجوارح، فصلِّ اللهم، وسلم عليه وعلى رسولنا الكريم.

المبحث الخامس

مقومات العفة

المبحث الخامس

مقومات العفة

وبعد أن أنهيت الكلام عن مظاهر عفة المرأتين وموسى عليه السلام، أتكلم عن مقومات العفة مكتفيًا بذلك عن الكلام عن مفسدات العفة لعلاقة التضاد بين المقومات والمفسدات في كثير من الحالات: فإلى المقومات، وهي:

المقوم الأول: التربية الإيمانية.

وهي عقد صلة بين العبد وربه، والسير على اتباع أوامر الله واجتناب نواهيه، ويكون ذلك بالتربية على ما يأتي:

١- أعمال القلوب:

ومنها الإخلاص لله والمحبة له ومراقبته في السر والعلانية والخوف منه سبحانه وتعالى ورجاه وتقواه، فإن من اعتنى بإصلاح قلبه صلُحت حاله، وزاد إيمانه، وقوي تعلقه بربه، وأنار دربه في سيره لمولاه، وعرف محبوبات الله، فسعى في تحصيلها، وأدرك منهيات الله ومغضباته، فاجتهد في الابتعاد عنها، وعلى هذا الأمر يدور الإيمان.

ولهذا قال الله عن سبب نجاة يوسف عليه السلام: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤].

ومعلوم أنه في قوله: ﴿ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ قراءتان بفتح اللام وكسرها، وكلٌّ من القراءتين أفادت معنى غير المعنى الآخر، ولهذا قال الطبري رحمه الله: «اختلفت القرأة في قراءة ذلك، فقرأته عامة قرأة المدينة والكوفة: (إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ) بفتح اللام من «المخلصين»، بتأويل: إن يوسف من عبادنا الذين أخلصناهم لأنفسنا، واخترناهم لنبوّتنا ورسالتنا.

وقرأ بعض قرأة البصرة: «إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلِصِينَ» بكسر اللام، بمعنى: إن يوسف من عبادنا الذين أخلَصوا توحيدنا وعبادتنا، فلم يشركوا بنا شيئًا، ولم يعبدُوا شيئًا غيرنا.

والصواب من القول في ذلك أن يقال: إنهما قراءتان معروفتان قد قرأ بهما جماعة كثيرة من القَرَأة، وهما متفقتا المعنى.

وذلك أن من أخلصه الله لنفسه فاختاره، فهو مُخْلِصٌ لله التوحيدَ والعبادة، ومن أخلص توحيدَ الله وعبادته، فلم يشرك بالله شيئًا، فهو ممن أخلصه الله»[1].

فظهر إذن فائدة الإخلاص – وهو عمل قلبي – في العفة والاستعفاف.

٢. أعمال الجوارح:

من الطاعات عمومًا، فإن لها أثرًا في انصراف القلب وحماية النفس عن الفحش، وقد قال الله في شأن الصلاة: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

---

(١) تفسير الطبري (١٦/٤٩).

وذلك لأن الصلاة تجمع عدة عبادات قلبية وبدنية، ففيها إخلاص لله وخضوع واستكانة ومحبة وخوف ورجاء، فإن المصلي محب لربه مطيع له، خائف من عذابه، راجٍ رحمته وقبوله عند الله، ففي الصلاة يأخذ القلب حظه من العبودية لله، ولهذا إن أُديت على الوجه الكامل أشبعت القلب وأغنته في الانصراف عن الفحشاء والمنكر.

ومن الطاعات الجليلة التي تعتبر أصولًا يجتمع فيها كثير من العبادات ما يأتي:

أ ـ الصلاة: كما سبق بيانه.

ب ـ الذكر: وفضائله كثيرة[1].

ج ـ الجهاد في سبيل الله: بأنواعه، ويدخل فيه:

جهاد الكافرين، وجهاد المنافقين، وجهاد الفاسقين، وجهاد النفس والهوى.

وهذا يؤكد أن أثر الطاعات عمومًا يتعدى إلى صيانة النفس وحمايتها عما يشينها.

المقوم الثاني: تعظيم حرمات الله.

وقد بيّن النبي ﷺ حرمات الله بمثال واقعي عملي، فقال: «ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه»[2].

---

(١) عدّدها ابن القيم في كتابه: الوابل الصيب.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩).

والاقتراب من الحمى يجعل الإنسان يتمادى حتى يقع في الحمى، فيستحق العقوبة، وكذلك من اقترب من حمى الله، وتهاون في اليسير منها أوشك أن يقع فيما هو أشد منها متبعًا خطوات الشيطان التي حذرنا الله منها بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ﴾ [النور: ٢١].

وقد نهى الله تعالى عن الاقتراب من الزنا، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً ۖ وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

وفائدة النهي عن الاقتراب من الزنا تظهر في النهي عن كل ما يوصل إلى هذه الفاحشة المقيتة، ويشمل ذلك جميع ما يستحدثه أهل الأهواء لتتبع أهوائهم.

ويكون تعظيم الحرمات بما يأتي:

١. تقدير الله حق قدره ومعرفة أسمائه الحسنى وصفاته العلى ومعانيها والتعبد لله بها.

٢. الابتعاد عن كل ما يوصل إلى الحرمات، وهو من ترك الأسباب، وإذا كان ترك المحرم واجبًا، فإن ترك السبب الموصول إليه يكون واجبًا، وكما أن انتهاك المحرم يكون محرمًا، فإن فعل الوسيلة الموصلة إليه تكون محرمة أيضًا، ومن القواعد المقررة في هذا الباب: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٣. احترام النص الشرعي وجعل السلطة له: لأن من احترم النص احترم مدلوله وأمره ونهيه، ووقف عند حدوده، ولم يسمح لنفسه بتعدي حرمات

النصـص، ولهذا كان مـن قواعد أهل السنة تقديم النقـل على العقل عند التعارض، ولا يتعارض النقل الصحيح مع العقل السليم.

ومـن خالـف في احـترام النصـ تطاول علـى النصـ بالتحريـف والتبديل والتخصيـص، فإن لم يجد إلى ذلك سبيلًا انتقل إلى التشكيك في ثبوته أو معناه، وعاد هذا التشكيك على أصل النص بالإبطال.

٤- الحذر من مكر الله:

فإن الله حذَّر الأمن من مكره، فقال سبحانه وتعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

وقال في صفة المؤمنين: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ [المعارج: ٢٧].

فيخشى المؤمن عقوبة الله وعذابه وسوء الخاتمة والضلال بعد الهداية والسقوط من نظر الله، ومقت الله له بارتكابه النهي أو فواته الواجب عليه شرعًا.

المقوم الثالث: قراءة القرآن بتدبر.

وهو لب الأعمال الصالحة، وكثيرًا ما يفرده أهل العلم لحاجة القلب إليه ولأثـره في بقية الأعمـال، فقد أنزل الله كتابـه للتدبر: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩].

فذكـر سبحانـه في الآية الكريمة التدبر، ثم أعقبـه بالتذكر؛ لأنه ثمرته المرجوة منه، وأتى بصفة الألباب وهم أهل العقول السليمة الناضجة.

ومن وسائل التدبر:

١. **الإكثار من قراءة القرآن.**

فإن من أكثر من قراءة القرآن والنظر فيه وإعادته أصبح أكثر تفكرًا وتدبرًا له.

٢. **فهم معنى الآية الكريمة.**

فلا يمكن للتدبر أن يؤدي ثمرته حتى يفهم المعنى، ومن المعاني ما هو ظاهر، ومنها ما يحتاج إلى مطالعة كتب غريب القرآن، ولا غنية أبدًا لقارئ القرآن عن كتب التفسير.

٣. **التأني والتمهل.**

بحيث يتمهل في قراءة الآية ولا يستعجل، وقد نهى الله نبيه ﷺ عن الاستعجال بالقراءة، فقال: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة: ١٦].

ومن التأني: إعادة الآية، والتغني بها، والوقوف عند كل آية، فإن كانت آية تسبيح سبح، وإن كانت آية دعاء دعا، وهكذا.

٤. **إعمال الفكر في الآية.**

وذلك بعد النظر في الكتب المُعينة على فهم المعنى، فيعمل الإنسان فكره في معنى الآية، ويعرض حاله على الآية الكريمة، ويجيل الفكر لعل الله يوفقه في إدراك فائدة ولطيفة وحكمة.

المقوم الرابع: التربية الأخلاقية.

فمن تربى على الأخلاق الحميدة كان أبعد عن الفحشاء؛ لما للأخلاق من أثر في تقويم السلوك، وصفاء النفس، ولهذا كانت الأخلاق من شعب الإيمان، كما في قوله ﷺ: «**الحياء شعبة من الإيمان**»[1]، ومن الأخلاق التي تؤثر في تحصيل العفة ما يأتي:

١. الصبر:

وهو رأس الأخلاق وأسها القويم، وإليه المرجع في كثير من الأعمال، فمن تحلى بالصبر كان أكثر قدرة على ضبط نفسه عن الوقوع في الفواحش والرذائل.

٢. الحياء:

فهو يمنع صاحبه عن القبائح، ويردعه عن الفواحش، وفيه الخير العميم، ولهذا خصه النبي ﷺ بقوله: «**الحياء لا يأتي إلا بخير**»[2].

٣. علو الهمة:

وله تأثير عجيب في تحصيل العفة، فإن عالي الهمة لا يرضى بالدون والدناءة وسفاسف الأمور وسقط المتاع ومحقرات الأمور، وقد يصل الأمر بعلو الهمة حتى في طلب أمور الآخرة، فلا يرضى بالأعمال القليلة، وإنما يسعى في تكميل نفسه وتقويمها على درجات الإيمان،

---

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (٥٣).

ويطلب الرقي لدرجة الإحسان، ولهذا فإن صاحب علو الهمة يرى أن الذنوب دناءة – وهي كذلك – ومنها ذنوب الشهوات التي تردي صاحبها، ومن وسائل تحقيق علو الهمة في هذا الشأن:

أ. التربية الجادة القوية.

ب. الاقتداء بالنجوم الزواهر من المُثل العليا، كالصحابة والعلماء والمجاهدين والمفكرين والمبدعين والمجددين، وتاريخ الأمة الماضي والمعاصر مليء بالأمثلة. وهذا من بركة هذه الأمة الولود.

ج. اكتشاف الطاقات وتنميتها وتفعليها.

٤. المجاهدة:

وهي مقاومة النفس ومدافعتها، فإن النفس تأمر بالهوى والشهوات، وهذا من ابتلاء الله للإنسان ليعلم – وهو أعلم سبحانه – الأتقى، ومن يتزكى.

فاحتاج المؤمن إلى مجاهدة نفسه ومغالبتها وصدها عن الفواحش، وإلزامها طريق العفة، ومن سنن الله التي لا تبديل لها أن النصر مع المجاهدة.

ولئن كان الإنسان يجتهد في مجاهدة الأعداء ومدافعتهم، فإن النفس بشهواتها وجموحها تحتاج إلى مجاهدة أشد؛ لأنها بين جنبي الإنسان، وكثيرًا ما يوسوس الشيطان للإنسان من خلالها.

المقوم الخامس: الرقي بالنفس.

وهو من ألطف التعامل مع النفس المؤمنة بأن يسعى المؤمن في الرقي بنفسه وسلوكه وفكره وثقافته وألفاظه، وهو ما يعرف بالتحلي بالحكمة، وهي خلقٌ عام يشمل الحكمة في الأقوال والأفعال.

ومن تأمل ألفاظ الشريعة وجدها تربي المتبع لها على الرقي، فمثلًا:

في العلاقة الخاصة بين الرجل وزوجته سمتها الشريعة: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾.

وكان النبي ﷺ حكيمًا في ألفاظه راقيًا في ذوقه وأدبه صلوات الله وسلامه عليه، فليس بالفاحش ولا المتفحش، فهو أبعد الناس عن البذاءة واللعن والفحش وسوء الخلق، وهذا هو الرقي الكامل.

المقوم السادس: الاستعفاف.

وأقصد به قصر النفس على الاستعفاف، فمن يستعف يعفّه الله، أي من يحمل نفسه على التعفف، ويحاول أن يكون ذلك خلقًا له، فإن الله - بإذنه تعالى - يوفقه للعفة.

وهذا منهج مطرد، فمن يتصبر يصبره الله، ومن يتعلم يعلمه الله، وكذلك الحال في العفة، فمن قصر نفسه على غض البصر والبعد عن

الفواحش وصرف الذهن عن تتبع الشهوات وأماكنها، ويحمل نفسه على ذلك، ويرفع من شأنها، فإن الله يعينه ويعفه، ويكون الاستعفاف بما يأتي:

١. حمل النفس على معالم العفة ومظاهرها.

٢. تقوية الإرادة والعزيمة والعقد والحزم بشأن مقومات العفاف.

٣. كتم ما يجده الإنسان مما يُنقِصُ عليه معاني العفة.

٤. إشغال النفس بما ينفعها وملء الوقت الفارغ.

٥. لوم النفس وتأنيبها في حال الذنب.

٦. تفعيل دور الجهات الحكومية والاجتماعية في تحقيق العفة، والأخذ على أيدي أهل الفساد ومحاربة الفساد ووسائله، والتقليل من الشر.

المقوم السابع: الزواج.

وهو الحل العملي لكثير من حبائل الشهوات، وإن كان يعتريه الأحكام التكليفية الخمسة، إلا أن الأصل فيه الوجوب على من قدر عليه، شأنه شأن بقية الواجبات الشرعية.

وقد أمر به النبي ﷺ بقوله: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم إنه له وجاء»[1].

ومما يجدر التنبيه إليه في هذا الصدد ما يأتي:

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٧٧)، ومسلم (٢٤٨٥).

١. على أهل الحل والعقد السعي في تسهيل أمور الزواج من تخفيضٍ للمهور وتقليل التكاليف والتغاضي عن كثير من الشروط التعسفية في الموافقة.

٢. التشجيع على الزواج المبكر، وقد يستنبط من تخصيص فئة الشباب بالحديث السابق أن الأصل أن يبادر الإنسان بالزواج.

٣. رفع شعار: ﴿إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ هَٰتَيْنِ﴾ [القصص:٢٧].

بحيث لا يتم إيقاف زوج إحدى البنات لأجل أُختها الأخرى التي لم يأذن الله بتيسير زواجها.

٤. سعي ولي المرأة في البحث عن الزوج الكفء؛ لأن يد الولي يد أمانة ورعاية، فيلزمه بذل الجهد قدر المستطاع.

٥. التشجيع على ما يعرف بالزواج الجماعي؛ لأنه يسهم في تقليل تكاليف الزواج.

٦. التصدي لكل عائق أمام الزواج: من إكمال الدراسة والعوائق النفسية وتكوين رصيدٍ عالٍ في الميزانية المالية، وغير ذلك من الأمور التي تسهم في عرقلة سير الزواج.

٧. تكثيف الدورات التي تُعنى بالثقافة الزوجية وبناء الأسرة وتربية الأولاد، وإنشاء مراكز تختص بقضايا الأسرة.

المقوم الثامن: الابتعاد عن خوادش العفة.

هـذا، وإن كان في جانب الـتروك إلا أني أعتقد أن له أهمية كبرى على واقع العفيف، حيث يلزمه أن يبتعد عن كل مثير للشهوة، أو محرك للغريزة، أو خاطـرة سيئـة؛ لأن الخواطر تتطور إلى إفك ثم إلـى إرادات وعزيمة ثم إلى أفعال محققة.

ومرجـع ذلك يختلف بحسب اختلاف المثيرات، وهي في زماننا متنوعة متجـددة وعلى رأسهـا الإعلام الفاسد، ثم مظاهر التـبرج وأماكن السفور والأماكن المختلطة، كالأسواق وغيرها.

ومعلـوم أن قطع بدايـات الأمور أهـون بكثير من السعـي في إخمادها بعـد اشتعالها، فكلما منَّـى نفسه هواها، وسعى في تلبيتـه، ثم وقع في بوادر الفسـاد، تعلقت نفسه بالحرام، وتعطشـت له، حتى تصبح النفس لا ترضى إلا بالحـرام، ولـو مع وجـود الحلال في أحيان كثيرة، وهـذا من خذلان الله للعبد، نعوذ بالله من خذلانه، ومما يعين على الابتعاد ما يأتي:

١. مجانبة الإعلام الفاسد، سواء المرئي والمقروء والمسموع ورفع النفس عن متابعته.

٢. الابتعاد عن الكلام البذيء الفاحش الذي يحرك كوامن النفس.

٣. تـرك سماع الأشعار التي يكثر فيها وصـف النساء، خاصة الوصف الفاحش.

٤. قطع الخواطر الذهنية التي تصور العُري والفساد في الذهن.

٥. اختيار الأماكن غير المختلطة، إلا في الحالات التي لا يمكن ذلك.

٦. اجتناب الصحبة التي تزين المنكر والفساد، وتسهل طرق الحصول عليه.

المقوم التاسع: إحياء واعظ الله في القلب.

جاء في مسند الإمام أحمد من طريق النواس بن سمعان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَلَى جَنْبَتَيْ الصِّرَاطِ سُورَانِ، فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وَعَلَى بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا، وَلَا تَتَعَرَّجُوا، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ، فَإِذَا أَرَادَ يَفْتَحُ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ، قَالَ: وَيْحَكَ لَا تَفْتَحْهُ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلِجْهُ، وَالصِّرَاطُ الْإِسْلَامُ، وَالسُّورَانِ: حُدُودُ اللهِ، وَالْأَبْوَابُ الْمُفَتَّحَةُ: مَحَارِمُ اللهِ، وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ: كِتَابُ اللهِ، وَالدَّاعِي مِنْ فَوْقَ الصِّرَاطِ: وَاعِظُ اللهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ»[1].

فقوله: «واعظ الله في قلب كل مسلم» يدل على أن هذا الواعظ موجود عند كل قلب مسلم، ويحتاج المسلم في كثير من الأحيان إلى إحيائه لينادي، ويؤثر فيه، ويكون مانعًا له ومساعدًا في ترك الحرام، فإن تأنيب الضمير وإحياء الوازع الديني لدى الفرد من أقوى وسائل العفة.

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٦٣٤) والطبري في التفسير (١٨٧) والطحاوي في مشكل الآثار (٢١٤٢)، والحاكم ١/٧٣ وقال: صحيح على شرط مسلم.

ويكون إحياء الواعظ في القلب من خلال ما يأتي:

١. تقوية الوازع الديني.
٢. مراقبة الله في السر وأماكن الخلوات.
٣. تفعيل دور النفس اللوامة التي تلوم صاحبها على فعل الشر وترك فعل الخير.

المقوم العاشر: ستر المرأة المسلمة.

فإن الرجال والنساء في المجتمع المسلم مسؤولون جميعًا عن العفاف ونشر العفة وتحقيقها، ويكون ذلك من خلال ما يأتي:

١. قرار المرأة في البيت:

وهذا من حيث الأصل لقوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

ولا يمتنع بعد ذلك من خروجها لحاجتها، ومن تأمل واقع الحياة المعاصرة وجد أن كثيرًا من خروج النساء ليس في منزلة الحاجة ولا قريبًا منها، ومن ثم نحن في حاجة إلى التنبيه على الأصل، وهو القرار أكثر من حاجتنا لتبرير الخروج.

٢. عدم مخالطة الرجال:

فقد أمر النبي ﷺ ألا يختلطن بالرجال في الطرق، وخصص لهن بابًا في المسجد، وعزل صفوفهن عن صفوف الرجال.

ومن تأمل الشريعة وأحكامها وجدها تتشدد في حماية المرأة، ومن ذلك:

عزل صفوفهن في الصلاة، وخفض أصواتهن في التلبية بالإجماع، ومنعهن من الرَّمَل[1] في الطواف، وستر جنازتهن حين الدفن، وغير ذلك من الأحكام الفقهية الخاصة بهن.

٣. **عدم الخضوع بالقول، وله صور منها:**

أ- لين الكلام والتكسر في العبارة.

ب- إطالة الكلام والتوسع فيه من غير حاجة.

٤. **اللباس الساتر:**

وقد فصَّل أهل العلم كثيرًا في لباس المرأة المسلمة، وكثير من التفصيلات مداخلة، ويظهر – والله أعلم – أنها ترجع إلى شرطين:

- **الشرط الأول:** أن يستوعب اللباس جميع البدن.

فيخرج من ذلك كل لباس لم يستر البدن بأن خرج شيءٌ منه.

- **الشرط الثاني:** ألا يكون اللباس ضيقًا يصف جسمها.

وما عدا ذلك من الشروط فهو إما متفرع عنهما أو لا يخص لباس المرأة، كالتشبه الذي هو محرم على الرجال والنساء، ولباس الشهرة الذي تخالف به مجتمعها[2].

---

(١) هو: أن يمشي سريعًا يهزّ في مشيته الكتفين، انظر: القاموس الفقهي، سعدي أبوحبيب، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٨هـ.

(٢) انظر تفصيلها في: زينة المرأة المسلمة للشيخ عبدالله الفوزان: ص ١٨ وما بعدها.

المقوم الحادي عشر: التربية الفكرية[1].

وقد خصصتها بالذكر؛ لأن العالم الإسلامي يواجه اليوم هجومًا فكريًّا على كثيرٍ من قضاياه وأحكامه، ولعل قضايا المرأة أخذت أوفر الحظ والنصيب - في اعتقادي - من ذلك الهجوم.

فقد تعرضت قضايا المرأة إلى ما يأتي:

١. المطالبة بالمساواة مع الرجل.

٢. إباحة الاختلاط بصوره المحرمة.

٣. تهميش دور ولي المرأة في النكاح أو غيره.

٤. إيجاد علاقة تصادمية بين الرجل والمرأة في جميع المحالات.

٥. تهوين شأن كثير من القضايا الشرعية النسائية كالحجاب والميراث والزواج المبكر وتحديد النسل وحق القوامة وغير ذلك.

٦. تصوير المرأة المسلمة بصورة المظلوم الذي ينتظر التحرير، ولهذا سميت كثير من الحركات النسوية التغريبية تحريرًا.

ولهذا كان من العفة أن يصان الجانب الفكري لدى المرأة من خلال ما يأتي:

١. كشف سوءات وعوار المؤتمرات والحركات النسائية الفاسدة للمرأة المسلمة.

---

(١) انظر: العدوان على المرأة، د. فؤاد العبدالكريم، من منشورات المنتدى الإسلامي.

٢. إبراز دور التيار العلماني في تبني قضايا المرأة، وكشف حقيقة مرادها.

٣. إنشاء دور التحفيظ النسائية وإبراز أعمالها.

٤. تفعيل دور المرأة المسلمة في المجتمع المسلم.

٥. حل مشكلات المرأة المسلمة في الواقع المعاصر.

٦. التكامل بين دور المرأة المسلمة والرجل المسلم في الحياة والقيام بالعبودية لله سبحانه.

٧. نشر الوعي الديني بشأن قضايا المرأة في الكتاب والسنة.

٨. معالجة الوقت بالنسبة إلى المرأة المسلمة، حيث يشكل الفراغ عاملًا صعبًا في حياة النساء اليوم.

٩. إيجاد فرص عمل تليق بالمرأة المسلمة من خلال بيتها.

١٠. سد الحاجة المادية لدى ذوات الظروف المادية.

١١. نشر وفضح التجارب الغربية الفاشلة في قضايا المرأة، وإظهار زيفها[١].

(١) انظر: ورقة إبراهيم السكران: أقيسة الاختلاطيين.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد:

فقد وقفت مع قصة المرأتين مع موسى عليه السلام، وهي جزء من تاريخ البشرية قديم جدًّا، ولم يكن موسى عليه السلام حينها نبيًّا مرسلًا، ولهذا تمثل هذه القصة جزءًا من الفطرة البشرية قبل أن تنحرف بأهواء الجهل والظلمات والشرك والشهوات، وكذلك تدلنا على تاريخ رسول بني إسرائيل والأمة الإسرائلية قبل أن تضل باتباع الذين كفروا من قبل، كما قال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٠].

ولئن أصبحت الثقافة الغربية اليوم رائدة محاربة العفة، فإن الكتاب والسنة والفطرة السوية تنادي الناس إلى الصلاح والعفاف والطهارة والنزاهة، وما هذه القصة إلا مثال من ذلك، ونحن أبموسى منهم[1].

وقد عرضت مظاهر العفة في قصة المرأتين، ومنها:

---

(١) جزء مع حديث عاشوراء في البخاري (٣٩٤٢).

المظهر الأول من عفة المرأتين مع موسى عليه السلام:

قوله: ﴿وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمۡرَأَتَيۡنِ﴾ بُعد مكان المرأتين عن الناس.

المظهر الثاني من عفة المرأتين مع موسى عليه السلام:

قوله: ﴿تَذُودَانِ﴾ بمعنى تطردان، وتحبسان غنمهما.

المظهر الثالث من عفة المرأتين مع موسى عليه السلام:

خوفهما الشديد من الاختلاط مع وجود بعض المبررات عند هاتين المرأتين من:

وجود الجمع من الناس، والحاجة، والاستغناء عن الناس وغير ذلك.

المظهر الرابع من عفة المرأتين:

إنه متقرر عندهما أن الأصل أن المرأة تقرّ في بيتها، وأن الخروج لأداء مثل هذه المهمة هو من شأن الرجال، ولأجل ذلك ذكرتا في كلامهما: ﴿وَأَبُونَا شَيۡخٞ كَبِيرٞ﴾.

المظهر الخامس من عفة المرأتين:

إنهما لم يسألا أحدًا من الناس السقي لهما، ولم يبادرا أحدًا بالكلام حتى موسى عليه السلام.

المظهر السادس من عفة المرأتين:

إن الذي ظهر لي من كلامهما: أن اعتزالهما الرجال وعدم مخالطتهم ليس وليد تلك اللحظة، بل هذا عادة لهما مستمرة في ذلك اليوم وفي مستقبل الأيام، وظهر لي ذلك من صيغة المضارع في قولهما «لا نسقي» وصيغة المضارع تفيد الحال والاستمرار.

المظهر السابع من عفة المرأتين:

إنهما عبرتا عن عدم سقيهما بالنفي، فقالتا: «لا نسقي» ولم تعبرا بالإثبات، فلم تقولا: «سنسقي إذا صدر الرعاء» ولعل السبب - والله أعلم - أن النفي أبلغ في الجزم والقطع، وغير ذلك مما مضى تفصيله، وبيان وجه دلالته في الآية الكريمة.

وفي المقابل أيضًا لم يكن العفاف مقصورًا على المرأتين، وإنما موسى عليه السلام كان أكثر عفةً وأعلى مقامًا منهن، وقد ذكرتُ جملةً من عفة موسى عليه السلام، وأعلاها:

أنه لم يتكلم معهن بغير قوله: ﴿مَا خَطْبُكُمَا﴾ ثم لم يتكلم معهن أبدًا حتى قابل أباهما، فلما جاءه قص عليه القصص؛ لأن الانبساط بالكلام والاستمرار في الحديث بين الرجال، أما بين الرجل والمرأة فيكون على قدر الحاجة.

وناسب أخيرًا أن يكون الكلام على مقومات العفة، التي تجتمع في:

- **المقوم الأول:** التربية الإيمانية.
- **المقوم الثاني:** التربية الأخلاقية.
- **المقوم الثالث:** التربية الفكرية، ويندرج تحت كل نوع مقومات عدة.

وقد تحصل لي بعض النتائج التي وصلت إليها، ومنها:

أولًا:

إن العفة مطلب يتوافق فيه الشرع المعصوم مع الفطرة السوية والعقل الحكيم.

ثانيًا:

إن جريمة العصر أن يُشَرَّعَ الاختلاط والعري والتبرج تحت أي مبرر، بأن يجعل ذلك موافقًا للفطرة، وأن تحريمه لم يكن إلا في العصور المتأخرة!

فقد أثبتت الآيات الكريمات أن تحريمه قديمٌ عميقٌ في التاريخ قدم الفطرة نفسها.

ثالثًا:

إن الشريعة الإسلامية، كما أنها جعلت مقومات للشخصية المسلمة تتميز بها عن الشخصية الكافرة الضالة، والشخصية المتبعة للسنة تمتاز عن تلك البدعية بمميزات، فإنها ميزت الشخصية الرجولية

بمميـزات تخصّهـا، ومَيَّزَت الشخصيـة الأنثوية بمـا يخصّها، وكلٌّ كمـالٌ في موضعه، نقصٌ في غير موضعـه، ولهذا لُعن من عبث بهذا النظـام الربـاني، فقد لعـن رسـول الله ﷺ المتشبهين مـن الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال[1].

رابعًا:

إن المرأة لم تُصَنْ وتحفظْ بمثل ما شرعه له ربها، وهو أعلم بها، وكلُّ نظريةٍ أوقانونٍ يخالف شرع الإله فهو باطلٌ أو يؤول إلى باطل.

وأسـأل الله أن يزكينا، ويطهر قلوبنا، ويصلـح نياتنا، وأسأله سبحانه أن يتقبـل مني هـذا الجهد، وأن يجعله في ميـزان حسناتي وميزان حسنات والـدي يرحمه الله، وأن يجعل له من أعمالي أعظم الحظ والنصيب، وليس ذلك على الله الكريم بعزيز، فإن الولد من كسب أبيه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

(١) أخرجه البخاري (٢٢٠٧/٥) كتاب اللباس، باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال برقم (٥٥٤٦) ، وأبوداود (٦٠/٤) برقم (٤٠٩٧)، وابن ماجه (٦١٤/١) برقم (١٩٠٤) والترمذي (١٠٥/٥) برقم (٢٧٨٤).

مختصر السيرة الذاتية للمؤلف

- الدكتور عقيل بن سالم الشمري.

- عضو هيئة التدريس بجامعة المجمعة، Ageel0001@gmail.com
- دكتوراه في التفسير، ورسالته في الماجستير بعنوان (الدعاة غير الأنبياء في القرآن الكريم)، وأطروحته في الدكتوراه بعنوان (التفسير بالقول المحتمل. منزلته وأثره في البيان).

له عدة رسائل منها:

١. لطائف قرآنية: جمع فيه استنباطاته حول الآيات، ومرتب على سور القرآن.

٢. صلاة الاستخارة مسائل فقهية وفوائد تربوية: استنبط من حديث جابر رضي الله عنه في باب الاستخارة أكثر من ثمانين فائدة تربوية.

٣. دروس تربوية من حياة السميط رحمه الله.

- وله تحت الطبع:

١. أفنان قرآنية. ٢. تدبر سورة الكهف. ٣. لطائف غريب القرآن.

- وله شروحات صوتية في علمي التفسير والحديث.